

- ١- برنامج مهمّات العلم السنة الأولى، الكتاب الثاني ٢٩ صفر ١٤٣١
- ٢- [[برنامج تيسير العلم المرحلة الأولى، الكتاب الثاني]]
- ٣- ((برنامج مهمّات العلم: السنة الثانية، الكتاب الثاني: ٣٠ صفر ١٤٣٢))
- ٤- {برنامج تيسير العلم المرحلة الأولى، الكتاب الثاني}
- ٥- {المجلس الشهري بالمسجد النبويّ - مدينة رسول الله - يوم الخميس ١٣ ذي القعدة ١٤٣١}
- ٦- || برنامج مهمّات العلم: السنة الثالثة، الكتاب الثاني: ٢٥ صفر ١٤٣٣ ||

تعليقاتٌ علىٰ

## «ثلاثة الأصول وأدلتها»

الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي

النسخة الإلكترونية الرابعة

دمجٌ لستّ تعليقات

الشيخ لم يراجع التفريغ

بالتنسيق مع موقع: <http://www.j-eman.com>

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهمّ إني أبرأ إليك من كلّ حولٍ وقوّةٍ إلّا بك وحدك.

الحمد لله الدائم توفيقه، المتواتر عطاؤه وتسديده، وأشهد أنّه هو الإله الحقّ المبين، لا إله إلّا الله العظيم الحليم، وأشهد أنّ محمداً خاتم النبيين ﷺ وعلى آله وصحبه والتّابعين.

وبعد، فإنّ هذا التّفرّيع هو دمجٌ لستّ تعليقات للشيخ صالح بن عبد الله العُصيمي حفظه الله، معتمداً على تعليقات (برنامج مهّمات العلم: السنة الأولى، الكتاب الثاني لسنة ١٤٣١)، وما أضفته من برنامج تيسير العلم: المرحلة الأولى، الكتاب الثاني كان بين: {...}، وما أضفته من (برنامج مهّمات العلم: السنة الأولى، الكتاب الثاني لسنة ١٤٣٢) كان بين: ((..)) وما أضفته من المجلس الشّهري بالمسجد النبويّ لسنة ١٤٣١ كان بين {...}، وما أضفته من برنامج مهّمات العلم: السنة الثالثة، الكتاب الثاني: ٢٥ صفر ١٤٣٣ كان بين: ||..||.

والشيخ حفظه الله لم يراجع هذا التّفرّيع فإن وجدتم ما يحتاج للمراجعة فراسلوني على البريد:

[sallilm@gmail.com](mailto:sallilm@gmail.com)

والله أسأل الإخلاص في القول والعمل.

أخوكم سالم بن محمّد الجزائري

٥/ ربيع الأول/ ١٤٣٣ هـ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ..

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَيَّرَ الدِّينَ مَرَاتِبَ وَدَرَجَاتٍ، وَجَعَلَ لِلْعِلْمِ بِهِ أُصُولًا وَمُهْمَاتٍ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقًّا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ،

اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

أَمَّا بَعْدُ..

فَحَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّيُوخِ - وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُمْ - بِإِسْنَادٍ كُلِّهِ إِلَى سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ

عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»<sup>(١)</sup>، اِرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي

السَّمَاءِ»، وَمَنْ أَكَّدَ الرَّحْمَةَ رَحْمَةُ الْمُعَلِّمِينَ بِالْمُتَعَلِّمِينَ فِي تَلْقِينِهِمْ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَتَرْفِيقِهِمْ فِي مَنَازِلِ

الْيَقِينِ، وَمَنْ طَرَأَتْ رَحْمَتُهُمْ يُقَافَهُمْ عَلَى مَهْمَاتِ الْعِلْمِ بِإِقْرَاءِ أُصُولِ الْمُتَوَنِّينَ وَتَبْيِينِ مَقَاصِدِهَا الْكَلِيَّةِ

وَمَعَانِيهَا الْإِجْمَالِيَّةِ؛ لِيَسْتَفْتَحَ بِذَلِكَ الْمُبْتَدِئُونَ تَلْقِيَهُمْ، وَيَجِدُ فِيهِ الْمُتَوَسِّطُونَ مَا يَذْكُرُهُمْ، وَيَطَّلِعُ مِنْهُ

الْمُتَهَنِّونَ إِلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ.

وَهَذَا شَرْحُ الْكِتَابِ الثَّانِي مِنْ بَرْنَامِجِ مَهْمَاتِ الْعِلْمِ فِي سَنَتِهِ الْأُولَى وَهُوَ (كِتَابُ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَدْلَتِهَا)

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِمَامِ الدَّعْوَةِ الْإِصْلَاحِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) || التَّمِيمِيِّ ||

تَعَالَى. [[الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتِّ بَعْدِ الْمِائَتَيْنِ وَالْأَلْفِ]].

{ } أَمَّا بَعْدُ..

فَإِنَّ مِنْ نِعْمِ اللَّهِ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ تَقَدَّمَ إِقْرَاءُ جُمْلَةِ مِنْ مَهْمَاتِ الْمُتَوَنِّينَ فِي أُصُولِ الْفُنُونِ فِي أَوَاخِرِ شَهْرِ

صَفَرٍ وَأَوَائِلِ تَالِيهِ مِنْ سَنَةِ ١٤٣١ هـ، وَرَغْبَةً فِي حَصُولِ الْمَقْصُودِ مِنْ إِقْرَائِهَا صَحَّحَ الْعِزْمَ عَلَيَّ إِعَادَةَ

تَدْرِيسِهَا فِي مَجَالِسٍ مُتَفَرِّقَةٍ مِنَ السَّنَةِ الدَّرَاسِيَّةِ الْحَالِيَّةِ: أَوَّلُهَا هَذَا الْمَجْلِسُ عَصْرَ يَوْمِ الْخَمِيسِ الثَّلَاثِ

عَشْرِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَالْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ وَالْكِتَابِ..

وَإِعَادَةَ الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ تَبَيَّنَ جَلَالَتُهُ وَلَا أَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَمْرِنَا بِإِعَادَةِ الْفَاتِحَةِ فِي صَلَوَاتِنَا كُلِّهَا

فَرَضُهَا وَنَفْلُهَا حَتَّى سَمَّيْتُ الْفَاتِحَةَ (الصَّلَاةَ) لِاتِّصَالِهَا بِهَا، وَلِتَكَرُّرِ الْمَهْمَاتِ لَا يَذْهَبُ رَوْنُهَا وَلَا يَفْسُدُ

(١) بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ عَلَى الْأَفْصَحِ فِيهِ. «نَجْمُ الْمُنْبَهَاتِ».

(٢) وَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَتْ مِنَ الرَّوَايَةِ وَيَجُوزُ ذِكْرُهَا تَعْظِيمًا لِلَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) «نَجْمُ الْمُنْبَهَاتِ».

جدتها؛ بل يزيدا تألقاً ويملاً النفوس بها تحقُّقاً، وتكرارُ قوله: ﴿فِي أَيِّ آءِ الْآءِ رَبِّكُمْ أَتُكذِّبَانِ﴾ في سورة الرَّحْمَنِ مرَّةً بعد مرَّةً حجة قاطعة في تقرير هذا المعنى، وإنَّ من طريقة أهل العلم الجادين وأودائِهِ الصَّادِقِينَ دوام تكرار إعادة مهمَّات المتون لا يعترهم ضجرٌ ولا يقطعهم ملل، لإدراكهم عظيم نفعها وعلو شأنها في العلم، فهم يعيدونها مرَّةً بعد مرَّةً تعلُّماً وتعليماً وتفهماً وتفهيماً وصوت حادٍ بهم يُشد:

قَالُوا الْمُكْرَرُ فِيهِ قُلْتُ الْمُكْرَرُ أَحْلَى

قال علقمة النَّخعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أطيلوا كرَّ الحديث لا يدرس، يعني: يبلى ويزول.

وقيل للأصمعي: كيف حفظت ونسي أصحابك؟ فقال: درست وتركوا، يعني أعدته مرة بعد مرة، وتركوا هم؛ فضيعوا.

وذكر القاضي عياض أن ابن التَّبَّانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ درس المدونة ألف مرة، وربما وجد في بعض كتب ابن الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بخطه درسته ألف مرة، وإن في إعادة تحقيق الإفادة، وما ظهر الانتفاع به فحقه دوام إعادته، وأحق العلوم بالتكرار أصوله المعتمدة، ولم يزل النَّاسُ على ذلك طبقة بعد طبقة، فالعلماء المقتدى بهم لا ينفك بتدريسها، ويرون أن النفع والانتفاع في ملازمتها، ولم يحملهم طول جلوسهم للتدريس أن يتحولوا عنها، ويرون أن النَّفْعَ والانتفاع في ملازمتها، ولم يحملهم طول جلوسهم للتدريس أن يتحولوا عنها ولا زهدوا فيها ولا ترفَّعوا عنها، ومن أخبار التَّوودي بن سودة أحد شמוש العلم المشرقة من المغرب أنه لم يزل يقرئ الأجرمية للناس وخصوصاً الصَّغار من عقبه وأهل مودته مع كبر سنه وجلالته في العلم حتى توفي، ونظيره في قطرنا ممن أدركناه من شيوخنا عبد العزيز بن باز وعبد العزيز بن مرشد وعبد الله بن عقيل رحم الله ميتهم وشفى مريضهم، فإنهم درسوا مختصرات المتون عشرات المرات، وذكر عن شيخنا ابن باز إبان قضائه في مدينة الدَّم أنه درَّس «كتاب الأصول وأدلتها» أزيد من مائة مرة والخروج عن جادة التعليم بإقراء المتون المشهورة، والغرائب المتون المغفلة المغمورة يضيِّع العمر مع قلة الفائدة إلا في حق من وعى مشهورها تعلُّماً وتعليماً فإنه إن استحسن شيئاً زائداً من ذلك رُجيت منه العائدة ووجدت فيه حسن الفائدة، فلا بأس أن يزيد على الأصول المتداولة المعتمدة فمن أراد أن يحكم العلم معلماً أو متعلِّماً فليعظم عنايته بالأصول المشتهرة حافظاً ألفاظها واعياً معانيها وليحذر كل الحذر ممَّن يجذُّل عنها ويزهد فيها وينبذها بالكتب الصفرَاء، فإنه أوتي من جهله بالعلم وإن نسب إليه، وعدم ممارسته له حقاً وإن تكلم فيه، وقد مدحها الأبعد من حيث أراد أن يذمها فالأصفر العتيق، وصُفرة الألوان ممدوحة في المنقول والمعقول، فإنَّ الله ﷻ لما ذكر بقرة بني إسرائيل قال: ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسْرُ النَّظِيرَاتُ﴾ [البقرة]، ومن محاسن

الأموال الإبل الصّفراء عند العرب، وجمع العلم في أصوله المشهورة ومُتُونه المتداولة هو الموافق لیسر الدّین، وإنَّ أصل العلم وهو القرآن الكريم قد وصفه الله ﷻ بذلك فقال: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر]، فمن التزم بأصول العلم من المتون المعتمدة حفظاً وفهماً مع بذل الجهد وقوة العزم فإنّه يجوز العلم، وفي الإشارة إلى هذه المعاني المتقدمة أنشدت ناصحاً لكم:

لَا تَضَجُّوا مِنْ كَرَّةِ الْإِعَادَةِ	وَشَمِّرُوا ذَا مَنْهَجِ الْإِفَادَةِ
وَالْحَقُّ فِي الْمَعْرُوفِ بِالنُّفَاعَةِ <sup>(١)</sup>	تَكَرِيرُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ
وَأَجْدُرُ <sup>(٢)</sup> الْعُلُومِ أَنْ تُعَادَا	أُصُولُهَا <sup>(٣)</sup> وَمَا هَدَى الْعِبَادَا
كَمْ كَرَّرَ الْأَشْيَاخُ لِلْأُصُولِ	وَمَا بُلُوا بِمَذْهَبِ الْفُضُولِ <sup>(٤)</sup>
فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ بِالْإِحْكَامِ	مُلْتَمِسًا أَوْ مُرْشِدًا الْأَنَامِ <sup>(٥)</sup>
فَلْيُمْسِكَنَّ بَعْرُورَةَ <sup>(٦)</sup> الْمُتُونِ	وَلِيَحْتَفِلْ بِجَوْهَرِ الْفُنُونِ
وَلِيَحْكِمِ الْأَلْفَاظَ وَالْمَعَانِي	مُكْرِرًا كَالسَّبْعِ فِي الْمَثَانِي
وَحَاذِرًا نَابِزَهَا <sup>(٧)</sup> بِالصَّفْرَا	فَعَدُّهُ فِي الْعِلْمِ جَاءَ صِفْرَا
وَصِفْرَةَ الْأَلْوَانِ فِي الْمَنْقُولِ	مَمْدُوحَةً كَذَلِكَ فِي الْمَعْقُولِ
فَايَةَ الْبُكَرِ <sup>(٨)</sup> تَسْرُ النَّظْرَا	وَالنَّاقَةَ الصَّفْرَاءُ فَخَرُ النَّظْرَا <sup>(٩)</sup>
وَالدِّينِ يُسْرُ وَالْعُلُومِ تُقْصَدُ	لِيُعْبَدَ الرَّحْمَنُ يَا مَنْ يَقْصَدُ
وَجَمْعَهَا يَنَالُهُ مَنْ التَّزَمَ	طَرِيقَهَا فَأَيْنَ فِيكُمْ مَنْ عَزَمَ؟



(١) بضم النون: ما يُتَنَفَعُ بِهِ.

(٢) أَحَقُّهَا وَأَوْلَاهَا.

(٣) الْأُصُولُ اسْمٌ لِلْمَتُونِ الْمَعْتَمَدَةِ فِي الْفُنُونِ.

(٤) مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي شَيْءٍ دُونَ إِذْنِ أَهْلِهِ.

(٥) الْمُلْتَمِسُ: الْمُتَعَلِّمُ، وَالْمُرْشِدُ: الْمَعْلَمُ، وَالْأَنَامُ: بَنُو آدَمَ.

(٦) مَا يُتَعَلَّقُ بِهِ.

(٧) النَّبْزُ: اللَّقْبُ، وَالتَّنَابُزُ: التَّدَاعِي بِالْأَلْقَابِ، وَهُوَ يَكْثُرُ فِيهَا كَانِ ذَمًّا.

(٨) مِنْ أَسْمَاءِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا: (وَلَا بُكْرًا).

(٩) بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ: الْمُتَشَارِكُونَ فِي الْأَمْرِ مِنْ حَالٍ أَوْ مَالٍ أَوْ غَيْرِهِمَا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ:  
الأولى: العِلْمُ، وَهُوَ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ، وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ وَمَعْرِفَةُ دِينِ الإِسْلَامِ بِالأَدِلَّةِ.  
الثانية: العَمَلُ بِهِ.  
الثالثة: الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ.  
الرابعة: الصَّبْرُ عَلَى الأَدَى فِيهِ.

والدليل قوله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ وَالْعَصْرِ ﴿٢﴾ إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٤﴾** [العصر].

قال الشافعي رحمه الله تعالى: (هذه السورة لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هي لكفتهم) (١).

وقال البخاري رحمه الله تعالى: (باب<sup>(٢)</sup>: العِلْمُ قَبْلَ القَوْلِ وَالعَمَلِ؛ والدليل قوله تعالى: ﴿فَاعَلِمَ أَنَّهُ لَآ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكِ﴾ [مُحَمَّد: ٩]؛ فَبَدَأَ بِالعِلْمِ قَبْلَ القَوْلِ وَالعَمَلِ) (٣).

ذكر المصنّف رحمه الله تعالى أنه يجب على العبد تعلّم أربع مسائل:

المسألة الأولى: العلم: وهو شرعاً إدراكُ خطابِ الشَّرْعِ، ومرادُه إلى المعارفِ الثلاثة: معرفة العبد ربّه [[الله]]، ودينه [[الإسلام]]، ونبيه محمّداً ﷺ.

والمراد بـ(الإدراك) هنا هو معناه اللُّغوي؛ وهو |تحصيل المطلوب والوصول إليه|، لا المعنى المصطلح عليه في علم العقليات. [يقال: أدركت الثمرة، إذا بلغت أو ان نُضجها، فقولنا في تعريف العلم: هو إدراك خطاب الشَّرْعِ؛ أي بلوغه للعبد] {بلوغاً محيطاً به يُصيرُه مطلعاً عليه}.

والجاء والمجرور في قوله رحمه الله: **(بِالأَدِلَّةِ)** متعلّقٌ بآخر مذكور، وهو معرفة ((دين)) الإسلام كما يدلُّ عليه قول المصنّف رحمه الله فيما يُستقبل **(الأصل الثاني: مَعْرِفَةُ دِينِ الإِسْلَامِ بِالأَدِلَّةِ)**. وهذا لا يختصُّ به؛ بل معرفة الأصول الثلاثة لا بدَّ من اقترانها بالأدلة، وظاهر كلام المصنّف في تعليق الجار والمجرور بمعرفة دين الإسلام لا يُراد به حصره فيه؛ ولكنّه أكثرها فروعاً فناسب ذكر الأدلة معها وتعليق الجار والمجرور به؛ ((وإلا فالأصول الثلاثة لا بدَّ من اقترانها بالأدلة)).

(١) وفي لفظ: (لَوْ تَدَبَّرَ النَّاسُ هَذِهِ السُّورَةَ لَوَسَّعَتْهُمْ) انظر تفسير ابن كثير رحمه الله.

(٢) منون مع القطع عن الإضافة وما بعده جملة مستأنفة، فإن أضيف ترك تنوينه، وجاز فيه الرِّفْعُ والنَّصْبُ والوَقْفُ - وهو السُّكُونُ - كالأعداد المسرودة، وجرُّ ما بعده مضافاً إليه؛ فيقال: بابٌ، أو بابٌ، أو بابُ العلم، وتمتنع الإضافة في الوجه الثالث، وذكر جرُّه - أيضاً - وهو ضعيف.

(٣) صحيح البخاري رحمه الله (كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل).

ومعنى قوله ﷺ تعالى: **(بِالْأَدْلَةِ)** أي: إدراك أن لهذه المعارف أدلة شرعية تثبت بها، وهذه المعرفة هي المعرفة الإجمالية التي هي معرفة العامة، وهي واجبة على كل أحد من المسلمين، فالعوام يكفيهم أن يعرفوا أن هذه الأمور ثابتة بأدلة من قبل الشرع، ولا يلزمهم الإطلاع على كل دليل مُفرد متعلق بفرع مستقل مع معرفة وجه الاستنباط منه [وبقاء مأخذ الحكم ومنزعه الفهم في نفوسهم، فليس مقصود المصنّف ﷺ تعالى في ذكر معرفة الأدلة إيجاب معرفة كل مسألة بدليلها؛ بل مقصوده وجوب اعتقاد العبد أن الدين الذي آمن به وهو الإسلام ثابت بالأدلة الإجمالية، فإذا اعتقد آحاد المسلمين أن الدين الذي يدينون به ثابت بأدلة مقطوع بها كفاهم ذلك في كون معرفتهم عن دليل، ولا يلزمهم معرفة أفراد الأدلة، وهذه هي المعرفة الإجمالية الواجبة على كل أحد]؛ بل هذا حظ من أنيطت به المعرفة التفصيلية [وهي فرض كفاية]، وهذه المعرفة التفصيلية تختلف باختلاف الخلق، فما يجب على الحاكم والعالم والمفتي [والمؤدّب] والقاضي ليس كالواجب على من دونهم، والمقصود أن تعلم أن هذه المعارف الثلاث تُردُّ إليها أصول الإسلام كله؛ لكن حظ الخلق من المعرفة الواجبة فيها يختلف باختلافهم: فالعامي يجب عليه أن يعرف أن هذه المعارف مبنية على أصول شرعية صحيحة وإن لم يُحظ علما بها، أمّا من كان له حظ من الولاية كالحكم أو العلم أو القضاء أو الإفتاء فإن الواجب عليه مناسب لحاله.

والمسألة الثانية: العمل به، { { أي العمل بالعلم } } والعمل شرعاً هو: ظهور صورة خطاب الشرع [على العبد].

وخطاب الشرع نوعان:

الأول: خطاب الشرع الخبري: وظهور صورته بامثاله بالتصديق ((نفيًا وإثباتًا)).

الثاني: خطاب الشرع الطلبي: وظهور صورته بامثال الأمر والنهي.

فقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الحج: ٧]، ((وقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [٤٦] [فصّلت]، هما)) من خطاب الشرع الخبري، ((وظهور صورته في الأوّل يكون بـ)) امثال التصديق ((بالإثبات، وظهور صورته في الثاني يكون بامثال التصديق في النفي، فإن الأوّل دالٌّ على وجوب تصديق العبد بإثبات ساعة آتية يُفصلُ فيها بين العباد))؛ بأن يؤمن العبد بأن الساعة -وهي يوم القيامة- آتية محققة الوقوع لا ريب فيها، ((والثاني يتعلّق به امثال التصديق بالنفي أن الله ﷻ لا يظلم أحدًا من العبيد)).

وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء: ٣٢] من خطاب الشرع الطلبي، فالامثال في الأوّل ((امثال الأمر)) بالفعل و((ظهور صورته)) في الثاني بالتّرك والاجتناب { { والكف } }.

والمسألة الثالثة: الدّعوة إليه، [أي: إلى العلم] والمراد بها الدّعوة إلى الله، [لأنّه لا يوصل إلى الله إلّا

العلم]] ((فمن دعا إلى الله وفق المنهج النبويِّ فإنَّما يدعو إلى العلم.))  
 والدَّعوة إلى الله شرعاً هي: طلب النَّاسِ كَافَّةً إلى اتِّباع سبيل الله الجَامِعة للخير على بصيرة.  
 والمسألة الرَّابِعة: الصَّبْرُ على الأذى فيه، والصَّبْرُ شرعاً: هو حبس النَّفسِ على حكم الله<sup>(١)</sup>.  
 وحكم الله نوعان: أحدهما قَدْرِيٌّ، والآخر شرعيٌّ. {والقدرى هو الكونى، والشرعى هو الدينى}  
 والمذكور من الصَّبْرِ ((في كلام المصنِّف)) هو الصَّبْرُ على الأذى فيه؛ أي في العلم تعلُّماً وعملاً  
 ودعوةً، والأذى من القَدَرِ المؤلم، فيكون الصَّبْرُ عليه من الصَّبْرِ على حكم الله ﷻ القدرى [[وأمره  
 الكونى]]، ويكون قول المصنِّف ﷻ: (الصَّبْرُ على الأذى فيه) راجع إلى الصَّبْرِ على أمر الله القدرى؛  
 لأنَّ الأذى قدرٌ؛ لكن لما كان العلم [[والعمل والدَّعوة]] مأموراً بهـ [[ن]] شرعاً صار الصَّبْرُ  
 عليها [[ن]] شرعياً أيضاً، فيصير قول المصنِّف ﷻ تعالى: (الصَّبْرُ على الأذى فيه) باعتبار المعنى  
 المتبادر منه من باب الصَّبْرِ على الحكم [[الشرعى و]] القدرى؛ لأنَّ الأذى قدر مؤلم؛ لكن بالرُّجوع إلى  
 أصل المطالبة الشرعية بالعلم يكون الصَّبْرُ عليه أيضاً صبراً على حكم الله الشرعى [[وأما الصَّبْرُ على  
 الحكم القدرى فلأن ما لحق العبد فيه من الأذى هو من قدر الله وأمره الكونى]].

والدليل على وجوب تعلُّم هذه المسائل الأربع هو سورة العصر؛ لأنَّ الله ﷻ أقسم بالعصر - وهو آخر  
 النَّهار قبل غروب الشَّمس -: أنَّ جنس الإنسان في حُسْرٍ [[لأنَّه هو المعهود في لفظ الخطاب الشرعى، فإنَّ  
 العصر حيث دار في الخطاب الشرعى لم يُرد به إلا هذا الوقت المضروب، فحمل الألفاظ المشكَّلة منه  
 على ما عُرف من حقيقته في خطاب الشرع أولى وأحرى، فتفسير القسم في هذه الآية ﴿وَالْعَصْرِ﴾ بأنَّ  
 المراد به الوقت المعروف في آخر النَّهار أصح وأولى من تفسيره بالدَّهر؛ لأنَّ الدَّهر لا يُطلق عليه في  
 خطاب الشرع العصر، وإنَّما حُصَّ العصر في خطاب الشرع فيما جاء في القرآن والسُّنة وفي السُّنة أكثر  
 وأشهر إنَّما يراد به الوقت المعروف آخر النَّهار]]. ((وما كان جارياً معروفاً في خطاب الشرع فحمل  
 الكلام عليه متعيِّناً دون سواه. وهذه قاعدة نافعة في حلِّ كثيرٍ من الإشكالات والفضل بين جملة من  
 الأقوال المتنازع فيها في بيان معاني القرآن والسُّنة.

فمثلاً: (الميل) المذكور في الحديث المروي في «الصَّحيح»: «إذا قَرَبَتِ الشَّمسُ من الخلق يوم الحشر  
 حتى تكون منهم قدر ميل» تنازع فيه العلماء هل المراد منه ميل المسافة أو ميل المُكحَّلة؟ ومن عرف  
 خطاب الشرع، رأى أنَّه لا محيص من أن يكون المراد منه ميل المسافة، لأنَّ ميل المُكحَّلة لم يأت  
 استعماله في الأحاديث النبوية ولا في عُرف خطاب الصَّحابة والتَّابعين، فحيثُ حمل هذا الموضع على  
 المعهود في خطاب الشرع والجاري بين كلام الأئمة والصَّحابة والتَّابعين وتابعي التَّابعين؛ ومن أدرك  
 معنى هذه القاعدة وعرف معهود الخطاب الشرعى انحلت عنه كثير من الجُمَل المشكَّلة، ومن جملتها

(١) سماه الشيخ في برنامج تيسير العلم (أمر).

هذا الموضوع في تفسير سورة العصر الذي تنازع فيه الناس على أقوال عدة الصَّحِيح منها أن العصر هو الوقت المعروف في آخر النهار لأنه معهود الخطاب الشرعي)).

ثم ((إن الله ﷻ لما ذكر هذه الكلية في خسران جميع جنس الإنسان)) استثنى المتصفين بصفات أربع فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وهذا دليل العلم؛ إذ لا إيمان إلا بعلم، وإنما يُدرك أصل الإيمان وكماله بالعلم.

ثم قال: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وهذا دليل العمل ((ووصف الأعمال بالصالحات يبين أن المطلوب من العبد لله ﷻ عمل مخصوص لا مُطلق العمل، فالمطلوب هو العمل الصالح المبني على الإخلاص لله|| والاتباع للنبي ﷺ))، ثم قال: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ وهذا دليل الدعوة ((فالحق اسم لما وجب ولزم، وأعلاه ما كان واجباً بطريق الشرع، والتواصي به تفاعل بين اثنين فأكثر، وهذه هي حقيقة الدعوة))، ثم قال: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ وهذا دليل الصبر، ولا اجتماع هذه الأمور الأربعة في سورة العصر (قال الشافعي رحمه الله: (هذه السورة لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هي لكفتهم) أي [[كفتهم]] لقيام الحجة عليهم في وجوب امتثال [[حكم الله الشرعي خبراً وطلباً]]<sup>(١)</sup>، كما ذكره [[أبو العباس]] ابن تيمية [[وعبد اللطيف ((بن عبد الرحمن)) آل الشيخ]] وابن باز رحمهم الله، فليس معنى كلام الشافعي رحمه الله أنها كافية في [[جميع]] أبواب الديانة كلها، وإنما المراد [[أنها]] كافية في إقامة الحجة على الخلق في وجوب امتثال [[خطاب الشرع]]<sup>(٢)</sup> { {خبراً وطلباً}} .

والمقدم بين هذه المسائل الأربع هو: العلم، فهو أصلها الذي تنفرع عنه وتنشأ منه، وأورد المصنف رحمه الله تعالى لتحقيق هذا كلام البخاري في «صحيحه» بمعناه حكاية لا بلفظه إذ بوب: باب العلم قبل القول والعمل، واستنبطه من قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ فبدأ بالعلم قبل القول والعمل، واستنبط هذا المعنى [[من الآية المذكورة]] قبله ((شيخ شيوخه أبو محمد)) سفيان بن عيينة ((الهاللي)) كما رواه ((عنه)) أبو نعيم الأصبهاني في كتابه «الحلية»، ثم ذكره بعده الغافقي [[الجوهري]] في «مسند الموطأ» وبوب به: باب العلم قبل القول والعمل.



(١) في شرح المسجد النبوي: (ما أمر الله به وترك ما نهى عنه).

(٢) في شرح المسجد النبوي: (أمر الله واجتناب ما نهى عنه).



اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ -: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ تَعَلُّمُ ثَلَاثِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَالْعَمَلُ بِهِنَّ: الْأُولَى: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا؛ فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً ﴿١٦﴾﴾ [الْمُرْمَل].

الثَّانِيَّةُ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا غَيْرُهُمَا.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الْحَجَّ].

الثَّلَاثَةُ: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللَّهَ، لَا يَجُوزُ لَهُ مَوَالاةٌ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولِيَّكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولِيَّكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الْمُجَادَلَةُ].

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ ثلاث مسائل عظيمة يجب على كل مسلم ومسلمة تعلّمهنّ والعمل بهنّ.

فأمّا المسألة الأولى فمقصودها بيان ((وجوب طاعة الرسول)) والأمر بعبادة الله، وذلك (أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا)، أي مهملين لا نؤمر ولا نهى؛ (بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا) هو محمّد ﷺ ليرشدنا إلى القيام بعبادة الله، (فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ((وَمَنْ عَصَاهُ)) ) وجحد عبادة الله (دَخَلَ النَّارَ) كما قال ﷺ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً ﴿١٦﴾﴾ أي أخذًا شديدًا، ((وتعقيب خبر إرسال الرسول إلينا بذكر موسى ﷺ وإرساله إلى فرعون وعاقبة عصيانه تحذيرٌ لهذه الأمة من عصيان النبي المرسل إليها، فيحلُّ بها عقابٌ عظيم في الدنيا والآخرة كما حلَّ بفرعون وجنوده)).

وأما المسألة الثانية: فمقصودها إبطال الشُّرك في العبادة ((وجوبٌ توحيد الله))، وأنَّ الله لا يرضى أن يُشْرَكَ معه في { {أحد في} } عبادته كائنًا من كان؛ لأنَّ العبادة حقُّه، والله ﷻ لا يقبل الشُّركة في حقه، فلمّا كانت العبادة حقًّا له ﷻ لم يرضَ أن يشاركه في هذا الحقِّ أحدٌ. ((والنَّهي عن دعوة غير الله معه دليلٌ على أنَّ العبادة كلّها لله وحده، فمعنى الآية: فلا تعبدوا مع الله أحدًا؛ بل اعبدوا الله وحده. وسيأتي مزيدٌ بيان لهذا المعنى)).

وأما المسألة الثالثة: فمقصودها بيان وجوب موالاة المؤمنين، والبراءة من المشركين؛ لأنَّ القيام بالعبادة واجتناب الشُّرك - ((طاعة الرسول وتوحيد الله)) - وهما الأمران المذكوران في المسألتين السَّابقتين - الأولى والثانية - لا يتحققان إلَّا بإقامة هذا الأصل: الولاء للمؤمنين والبراءة من المشركين. فالمسألة الثالثة بمنزلة التَّابع اللَّازم للمسألتين الأولىين، وهي أن من عبد الله ولم يُشْرِكْ به شيئًا؛

((أطاع الرَّسولَ ووَحَّدَ اللهُ)) لم تتمَّ له عبادته إلا بموالاتة المؤمنين والبراءة من المشركين. ((فَلَا يجتمع الإيمان النَّاشئ من طاعة الرَّسول وتوحيد الله مع محبة المشركين أعداء الله؛ بل المؤمنون محادُّون من حاد الله ورسوله معادون من عادى الله ورسوله)).

والنَّاسُ في هذا الأصل بين غلوِّ وجفاء، والوسط الوسيط فيه هو إقامته على ما توجبه الشريعة، منزهة من الأهواء والآراء [[فإنَّ الشريعة كفيلة بتقرير هذا الأصل كما بعث به النَّبي ﷺ، فمن وعى دلائل الوحيين وجرى على سنن السَّابِقين من الرَّاسخين أقام هذا الأصل مقامه من الدِّين، ومن خرج عن هذا خبط فيه خبط عشواء بين غلوِّ وجفاء]].

ومعنى قوله ﷺ: ﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أي كان في حدٍّ متميِّز عن الله ورسوله ﷺ؛ وهو حدُّ الكفر، فإنَّ المؤمنين يكونون في حدٍّ، والمشركين يكونون في حدٍّ، وإذا تميَّزت كلُّ طائفة في حدٍّ مختصٍّ بها، لم يكن بين الطائفتين إلا المعادة.

وهاتان المقدمتان المستفتحتان بقول المصنِّف: (اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ) هما رسالتان { {لَهُ}} مستقلتان للمصنِّف جعلهما بعض تلاميذه ||توطئة|| بين يدي رسالة «ثلاثة الأصول وأدلتها» وتتابع النَّقْلَة على إثباتها بين يديها لحسن المناسبة بين معانيهما ومقصود «ثلاثة الأصول وأدلتها» ((ثم اشتهر مجموعها باسم ثلاثة الأصول)) كما أفاد هذا العلامة ابن قاسم العاصمي في «حاشية ثلاثة الأصول وأدلتها» ((وعلمه من تلقى علمه عن الشُّيوخ إلى المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى))، فرسالة «ثلاثة الأصول» تبتدئ من قول المصنِّف (اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللهُ لِطَاعَتِهِ) وما تقدَّمها هو من كلام المصنِّف في رسالتين مستقلتين ضُمَّتا على يد بعض تلاميذه إلى ثلاثة الأصول لحسن المناسبة والموافقة في المقصود ثم اشتهر هذا المجموع باسم (ثلاثة الأصول وأدلتها).



اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَائِنِهِ أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥١﴾ [الذَّارِيَاتُ]. وَمَعْنَى (يَعْبُدُونَ): يُؤَحِّدُونَ.

(الْحَنِيفِيَّةُ) لها في الشَّرْعِ معنيان:

أحدهما: عامٌّ وهو الإسلام.

والآخر: خاصٌّ وهو الإقبال على الله بالتَّوْحِيدِ، و||الازمه|| الميل عن كلِّ ما سِوَاهِ.

وهي دينُ الأنبياءِ جميعاً، وَخُصَّتْ بِالإضافةِ إلى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ أَكْمَلَ الخَلْقَ تَحْقِيقًا لَهَا مَعَ تَقَدُّمِهِ أَبُوَّةِ عَلِيِّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ المِشَارِكِ لَهُ فِي كِمَالِ التَّحْقِيقِ لِلْحَنِيفِيَّةِ، فَأَكْمَلَ الخَلْقَ رِتْبَةً وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً فِي الْحَنِيفِيَّةِ هُمَا الخَلِيلَانِ - عَلِيَهُمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَكِنْ لَمَّا كَانَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبًا لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي عَمُودِ نَسْبِهِ نَاسِبَ إِخْتِصَاصِ الإضافةِ إِلَيْهِ فَنُسِبَتِ الْحَنِيفِيَّةُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: هِيَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ((وَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ تَبَعًا لَوُقُوعِهَا كَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّ الْحَنِيفِيَّةَ أُضِيفَتْ فِي الْقُرْآنِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَمَوْجِبُهُ ||أَمْرَانِ:

أحدهما: || أَنَّ الَّذِينَ بَعَثَ فِيهِمْ مُحَمَّدٌ ﷺ كَانُوا يَعْرِفُونَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ، وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ دِينِ إِبْرَاهِيمَ، فَخَوَّطُوا بِذَلِكَ لِتَنْبِيهِهِمْ بِأَنَّهُمْ أَجْدَرُ بِهِمْ أَنْ يَتَّبِعُوا إِبْرَاهِيمَ حَنْفَاءَ غَيْرِ مُشْرِكِينَ بِاللَّهِ.

والآخر: أَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَلَمْ يُؤْمَرْ بِالاهْتِمَامِ بِهِمْ وَالِاقْتِدَاءِ بِأَحْوَالِهِمْ. ذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» ||.

فَحَسُنَتْ إِضَافَةُ الْحَنِيفِيَّةِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَجْلِ هَذَا الْمَعْنَى)).

((فَائِدَةٌ: الْآيَاتُ الَّتِي جَاءَ فِيهَا ذِكْرُ حَنِيفٍ، هَلْ جَاءَتْ مَرْفُوعَةً (حَنِيفٌ) أَمْ جَاءَتْ مَنْصُوبَةً (حَنِيفًا) أَوْ مَجْرُورَةً (حَنِيفٍ)؟ مَنْصُوبَةً، لِمَاذَا؟

الحَنِيفُ الإقبالُ عَلَى الشَّيْءِ، وَلازِمُهُ المِيلُ، وَوَقَعَتْ مَنْصُوبَةً؛ لِأَنَّ عُظْمَ بَابِ النَّصْبِ عِنْدَ النُّحَاةِ هُوَ الْمَفْعُولِيَّةُ؛ فَأَكْثَرُ الْمَنْصُوبَاتِ مَفْعُولَاتٌ، وَالْمَفْعُولُ يَطْلُبُ مِنْهُ إِيقَاعُ الْفِعْلِ مِنَ الْفَاعِلِ، فَالْفِعْلُ هُوَ حَرَكَةُ الْعَبْدِ، وَالْفَاعِلُ هُوَ الْعَبْدُ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ هُوَ إِيقَاعُ الْفِعْلِ، فَالْعِبَادَةُ الْمَأْمُورُ بِإِيقَاعِهَا هِيَ أَنْ تَكُونَ عَلَى وَجْهِ الْحَنِيفِيَّةِ؛ لِأَجْلِ هَذِهِ الْغَايَةِ لِتَنْبِيهِهِ عَلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ الْمَطْلُوبَ إِيقَاعُهَا هِيَ الْعِبَادَةُ الَّتِي تَكُونُ حَنِيفِيَّةً اتِّبَاعًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ)).

وَالنَّاسُ جَمِيعًا مَخْلُوقُونَ ((لَأَجْلِهَا)) وَمَأْمُورُونَ بِهَا وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥١﴾ فَإِنَّمَا خُلِقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لِأَجْلِ الْعِبَادَةِ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَإِذَا كَانُوا مَخْلُوقِينَ لِأَجْلِهَا فَإِنَّهُمْ مَأْمُورُونَ بِهَا؛ فَظَهَرَ بِهَذَا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا {الْأَمْرُ بِهَا وَالخَلْقُ لَهَا}، فَإِنَّ نَصَّ الْآيَةِ الْمَتَبَادِرِ مِنْ لَفْظِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥١﴾ دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ خَلْقِ الثَّقَلَيْنِ هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ ﷻ، وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ هِيَ حِكْمَةُ خَلْقِهِمْ فَفِي ضَمَنِ ذَلِكَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمْ

مأمورون بها فالآية دالة على المعنيين الذين ذكرهما المصنّف في قوله: **(وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا)**، ((فالخلق صريح لفظ الآية، والأمر لازم لفظها)).

وتفسير **(يَعْبُدُونَ)** بـ **(يُوحِدُونَ)** كما ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى إذ قال: **(وَمَعْنَى (يَعْبُدُونَ): (يُوحِدُونَ))** (له وجهان:

أحدهما: أن يكون)) من تفسير اللفظ بأخصّ أفراده **[[تعظيمًا له]]**، فإنّ التّوحيد أكد أنواع العبادة. ((والآخر: أن يكون من تفسير اللفظ بما وُضع له في الشّرع.))

فإنّه إذا فُسّر اللفظ بأخصّ أفراده وأعلاها كان ذلك صحيحًا يُراد به الإعلام بعلو قدر هذا الفرد المذكور، أو هو من تفسير اللفظ بما وضع له؛ فإنّ العبادة تطلق في الشّرع ويراد بها التّوحيد كقوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾** [البقرة: ٢١] أي وحّدوه.

فيصحّ أن يكون تفسير المصنّف للعبادة بالتّوحيد مردودًا إلى تفسير اللفظ العام بفردٍ من أفرادها كما في المعنى الأوّل، أو تفسير اللفظ بما وُضع له شرعًا.

**[[والعبادة والتّوحيد ((أصلان عظيمان)) يجتمعان ويفترقان ((بحسب المعنى المُلاحظ فيهما)):**

فأمّا اجتماعهما فهو إذا لوحظت إرادة التّقرب؛ أي قصد القلب إلى العمل تقربًا إلى الله فيكونان حينئذٍ مترادفين فكُلُّ عبادة تُقربُ بها إلى الله هي توحيد له.

ويفترقان إذا لوحظت الأفراد المتقربُ بها؛ أي الأعمال التي تُعمل تقربًا إلى الله رَحِمَهُ اللهُ:

فيكون التّوحيد حينئذٍ فردًا من أعمال القرب التي يتقرب بها العبد إلى الله رَحِمَهُ اللهُ، فمن القرب المقربة إلى الله توحيد، وهو مختصّ بالحقّ المتعلّق به تعالى.

فهذه الصّلة بين العبادة والتّوحيد اجتماعًا وافتراقًا، ويأتي تقرير هذا المعنى بإذن الله عند قول المصنّف في كتاب «القواعد الأربع»: (فاعلم أنّ العبادة لا تُسمّى عبادةً إلّا مع التّوحيد).

((فمثلاً: إذا قال الإنسان عند ذكر النبي رَحِمَهُ اللهُ: فعبادة الصّلاة عليه تسمّى توحيدًا إذا كان المراد إرادة

التّقرب إلى الله بها، فهي توحيد لأنّ العبد يتقرب بها للأمر بها، ولا تكون مسمّاة باسم التّوحيد إذا أريد بها

أفراد العمل المتقرب به؛ فإنّ الصّلاة على النبي رَحِمَهُ اللهُ حينئذٍ من حقّه صلوات الله وسلامه عليه الذي أمر به

الله رَحِمَهُ اللهُ.))



وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشِّرْكَ، وَهُوَ: دَعْوَةٌ غَيْرُهُ مَعَهُ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ.

شَيْئًا﴾ [النِّسَاء: ٣٦].

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟

فَقُلْ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبِّهِ، وَدِينَهُ، وَنَبِيِّهِ مُحَمَّدًا ﷺ.

لَمَّا كَانَتِ الْحَنِيفِيَّةُ مَرْكَبَةً مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْحِيدِ وَالْمِيلِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الشِّرْكَ، عَرَّفَ الْمَصْنُفُ تَعَالَى اللَّهُ تَعَالَى التَّوْحِيدَ وَالشِّرْكَ.

وَالتَّوْحِيدُ لَهُ مَعْنَانِ شَرْعًا:

أَحَدُهُمَا عَامٌ: وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِحَقْوَقِهِ، ((وَحَقُّ اللَّهِ نَوْعَانِ:

حَقُّ اللَّهِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ.

وَحَقُّ اللَّهِ فِي الْقَصْدِ وَالطَّلَبِ.

وَيَنْشَأُ عَنْ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَبْدِ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: تَوْحِيدُ رَبوبيَّةٍ، وَتَوْحِيدُ الْوَهِيَّةِ وَتَوْحِيدِ أَسْمَاءِ وَصِفَاتِ)).

وَالثَّانِي خَاصٌّ: وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

وَهَذَا الْمَعْنَى الثَّانِي هُوَ الْمَعْهُودُ شَرْعًا ((أَي الْمَرَادُ عِنْدَ ذِكْرِ التَّوْحِيدِ فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ))؛ وَلَا جُلَّ هَذَا اِقْتِصَارٌ عَلَيْهِ الْمَصْنُفُ فَخَصَّهُ بِالذِّكْرِ دُونَ بَقِيَّةِ حَقْوَقِ اللَّهِ، فَقَوْلُ الْمَصْنُفِ تَعَالَى اللَّهُ تَعَالَى: ((التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ) اِقْتِصَارٌ عَلَى الْمَعْهُودِ فِيهِ شَرْعًا، فَإِذَا أُطْلِقَ التَّوْحِيدُ فِي خِطَابِ الشَّرْعِ أُرِيدَ بِهِ تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقِ بِإِفْرَادِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ، ((مِثْلًا حَدِيثُ جَابِرٍ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي صِفَةِ الْحَجِّ، وَفِيهِ قَوْلُهُ: «فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ» يَعْنِي تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ، لِأَنَّهُ قَالَ: «لِيَبِكِ اللَّهُمَّ لِيَبِكِ، لِيَبِكِ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَبِكِ».

وَمِثْلًا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي «الصَّحِيحِينَ» وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ «فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَأْمُرُهُمْ بِهِ أَنْ يُوْحِدُوا اللَّهَ» تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ، وَالذَّلِيلُ الرَّوَايَةُ الْأُخْرَى فِي «الصَّحِيحِينَ»، فَإِذَا أُطْلِقَ التَّوْحِيدُ فِي الْخِطَابِ الشَّرْعِيِّ فَيُرَادُ بِهِ تَوْحِيدَ الْمَعْنَى الْخَاصِّ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ قَوْلُ الشَّيْخِ وَغَيْرِهِ: التَّوْحِيدُ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ فِي الْمَعْهُودِ الشَّرْعِيِّ، وَمَنْ فَسَّرَ حَقَائِقَ الْأُمُورِ بِالْمَرَادَاتِ الشَّرْعِيَّةِ لَمْ يُعَبِّ، فَإِذَا فُسِّرَ الْإِنْسَانُ التَّوْحِيدَ فَقَالَ: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، يَكُونُ تَعْرِيفُهُ غَيْرَ نَاقِصٍ؛ لَكِنَّهُ أَرَادَ مَعْنَى خَاصًّا وَهُوَ الْمَعْهُودُ فِي الشَّرْعِ، لَكِنْ وَرَاءَ ذَلِكَ مَعْنَى آخَرَ عَامٌّ وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِحَقْوَقِهِ.

مَا دَلِيلُ إِفْرَادِ اللَّهِ بِحَقْوَقِهِ أَنَّهُ يَسْمَى تَوْحِيدًا؟

الدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ فَإِنَّ حَذْفَ الْمُتَعَلِّقِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ دَالٌّ عَلَى الْعُمُومِ: أَحَدٌ فِي رَبوبيَّةِ، أَحَدٌ فِي الْوَهِيَّةِ، أَحَدٌ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، فَصَحَّ وَجُودُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ عَلَى الْإِطْلَاقِ الْعَامِّ، وَلِهَذَا مَا نَذَكَرَهُ مِنَ الْمَعْنَانِ نَاشِئٌ مِنْ اسْتِقْرَاءِ فِي أَدَلَّةٍ شَرْعِيَّةٍ وَليْسَ تَشْقِيقًا لِلْكَلامِ، وَلَكِنْ مِثْلُ هَذِهِ

المقامات لا تتسع، ولها مقامات أخرى في دروس في غير هذا البرنامج نبين فيها مثل هذه المسائل المشكلات؛ لكن من لا يعي مثل هذه المسائل يضيق عطنه عن إدراك مقاصد ما يُلقى إليه من العمل، فيظن أنه يسمع شيئاً ليس له دليل يُسند إليه.

وقد لقيت شاباً سألتني فيما مضى عن تعريف العمل وهو ظهور صورة خطاب الشرع، فذكر لي أن أحداً ذكر له أن هذا ليس عليه دليل فقلت له اختصاراً هذا كلام لابن القيم في بحث له في «بدائع الفوائد» ثم شاهده هو تصرف الشرع والوضع اللغوي في العمل؛ فإن اسم العمل وتصريفه في الشرع إنما يوضع للدلالة ما كان مشتملاً على الظهور، ومنه تسمية القائمين على الزكاة (العاملين عليها)، لماذا؟ لأن فعلهم فيه ظهور؛ فهم يجمعون الصدقة ويرجعونها إلى أهلها، ومنه عند الفقهاء في كتاب الزكاة - البقر العوامل - التي تعمل ولها أحكام تتعلق بها وهلم جراً.

فالمقصود أن مثل هذه العوامل إذا سمعتها ينبغي أن تحملك على استنباط العلم واستظهاره والبحث فيه، وأن لا يكون منتهى إدراكك هو ما تعرفه، فإنه ربما يكون مما تعرفه علم مزيف، فإن العلم المزيف من القرن الرابع فما بعد فشا في الأمة وانتشر وكثر حتى غير كثيراً من المعاني الشرعية في أبواب الخبر والطلب عن ما هي موضوعة له في الشرع واللسان العربي، وسيأتي في هذا نظائر في محاله بإذن الله).

والشرك يُطلق في الشرع على معنيين اثنين:

أحدهما: جعل شيء من حقوق الله لغيره.

لماذا قلنا: (جعل شيء من حقوق الله) ولم نقل: (صرف شيء من حقوق الله) لغيره، ما الجواب؟

أولاً: لأنه الوارد [في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة)، و] في الحديث عن النبي ﷺ كما في حديث ابن مسعود المتفق عليه: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك».

والثاني: أن فعل (الجعل) يتضمّن معنى الإقبال القلبي [[والتأله]] وقصد القربة، فتعريفه بالجعل أصح من تعريفه بمجرد الصّرف [[لأن الصّرف موضوعٌ لتحويل الشيء عن وجهه دون التزام مقصود به]] (في المحوّل إليه).

(فيه إشكال: في دعاء النبي ﷺ في الصحيح: «اللهم مصرف القلوب والأبصار صرف قلوبنا على طاعتك»:

- أن الفعل الذي عدّي به فعل التصريف المذكور في هذا الحديث هو (على)، وحرف الجرّ المعدّي في فعل الصّرف عند ذكر الشرك هو اللام لأنهم يقولون: صرف شيء من حقوق الله لغيره. وكلّ منهما له معنى منفرد عن الآخر، فلا يصلح هذا في محلّ هذا؛ لأنّ الفعل الذي عدّي به التصريف في قول النبي ﷺ «صرف قلوبنا على طاعتك» هو (على) وليس اللام التي تذكر في قولهم: (صرف شيء من حقوق الله لغيره).

- والثاني أن متعلق التصريف في حديث «صرف قلوبنا على طاعتك» هو قلب العبد لأنه صرح به، ألم يقل: (صرف قلوبنا) ما قال: صرفنا على طاعتك، فالمذكور فيه متعلق بالعبد المتعبّد بتلك العبادة، وأمّا في قولهم: (صرف الشيء من حق الله لغيره) فمتعلق بالفعل العبادة المصروفة، وليس العبد القائم بها، فبين الحديث النبوي وبين ما ذكره جماعة من المتأخرين فرقاً من الوجهين المذكورين فلا يصلح اعتراضاً مبطلاً لما سبق تقريره.)

والثاني خاص: وهو جعل شيء من أفعال العباد المتقرب بها لغير الله، ولا نطلق أفعال العباد دون تقييد؛ لأن أفعال العباد المطلقة يدخل فيها أفعالهم التي هي من جنس الأحكام القدرية كالأكل والشرب، فتختص الأفعال هنا بالأفعال التي يراد بها التقرب دون غيرها.

والمعنى الثاني للشرك هو المعهود شرعاً، ولذلك اقتصر عليه المصنّف فقال: **(وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشَّرْكَ، وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ)**؛ لأنّ الشّرك يُطلق في خطاب الشّرع ويراد به الشّرك المتعلّق بالعبادة، والعبادة يُعبّر عنها فيه بالدعاء، فقوله **رَحِمَهُ اللهُ**: **(وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ)** بمنزلة قولنا: هو عبادة غير الله **رَحِمَهُ اللهُ** معه، فهذا المعنى هو المعهود شرعاً **[كما سبق]**.

{ وإذا رأيت أهل العلم رحمهم الله تعالى تصرفوا في لفظ على وجه دون المعنى العام فاعلم أنهم قصدوا غاية، إن أدركتها فزت وإن غفلت عنها، فمن السّلامة لك أن لا تغلّطهم. }

فالتعريفان المذكوران ههنا للتوحيد والشرك صحيحان باعتبار المقصود شرعاً، فإنّ التوحيد إذا أُطلق في الشّرع أريد به إفراد الله بالعبادة، وإنّ الشّرك إذا أُطلق في الشّرع أريد به دعوة غير الله **رَحِمَهُ اللهُ** معه. وهذا اللفظان يقعان على معنى أوسع هو المعنى العام الذي ذكرت لك؛ لكن اقتصار بعض المصنّفين على فرد من الأفراد متابعة لخطاب الشّرع فيه إعلام لجلالة قدر هذا الفرد المذكور دون سائر الأفراد.

فتفسير المصنّف **رَحِمَهُ اللهُ** تعالى للتوحيد بأنّه إفراد الله بالعبادة وللشرك بأنّه دعوة غيره معه تفسير لهذين اللفظين بأعظم أفرادهما، وهما الفردان المذكوران في خطاب الشّرع، فليس تعريفه ناقصاً كما توهمه بعض الشّراح؛ بل هو تعريف صحيح جارٍ على وفق الخطاب الشّرعي.

**[والآية التي ذكرها المصنّف **رَحِمَهُ اللهُ** تعالى فيها الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك كما قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، وهو أوردها **رَحِمَهُ اللهُ** دليلاً على أنّ أعظم ما أمر الله به هو التوحيد، وأنّ أعظم ما نهى الله عنه هو الشرك، فكيف تكون الآية دالة على الأعظميّة مع كون ما فيها هو الأمر المجرد إذ قال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ وقال: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ ما الجواب؟**

دلالة هذه الآية على الأعظميّة أنّ الله **رَحِمَهُ اللهُ** ابتداءً بها في ذكر حقوق عشرة فقدّم أولاً الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك، فقال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ ثم عطف عليه التسعة الباقية، وابتدأه تعالى آية الحقوق العشرة بالأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك أدل دليل على أنّهما أهمّ الحقوق أمراً

ونهيًا، فلا يُبدأ إلا بالأهم كما ذكر ذلك ابن قاسم العاصمي رَحِمَهُ اللهُ في «حاشيته على ثلاثة الأصول».[[  
 ((فتقديم ذكر الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك دال على أنه أعظم ما أمر الله ﷻ به)).

ثم بين المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى مسألة أخرى مرتبة على ما تقدّم فقال: **(فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ  
 الثَّلَاثَةُ)** إلى آخره، وقد عرفت - فيما سلف - أن الله ﷻ خلقنا للعبادة وأمرنا بها، ولا يمكن القيام بحق  
 هذه العبادة إلا بمعرفة ثلاثة أصول:

**الأوّل:** المعبود || الذي تجعل له تلك العبادة||، وهو الله ﷻ فلا بد من معرفته.

**والثاني:** المبلّغ عن المعبود || ما يجب له من عبادة||، وهو الرّسول [محمد] ﷺ فلا بد من معرفته.

**والثالث:** كيفية العبادة وهي الدّين، فلا بد من معرفتها.

وهذه هي الأصول الثلاثة، فالأمر بها مُندرج في كل أمر بالعبادة فحيث ما رأيت شيئاً من الآي أو  
 الأحاديث متضمّناً للأمر بالعبادة فاعلم أنه متضمّن للأمر بالأصول الثلاثة، ((لأنّ العبادة لا يمكن القيام  
 بها إلا بمعرفة المعبود وهو الله، ومعرفة المعبود لا يمكن إلا بمبلّغ عنه وهو الرّسول ﷺ، وإيقاع العبادة  
 التي بها تبرأ الذمّة ويسقط الطّلب لا يمكن إلا بمعرفة كيفيتها وهي الدّين)) فليس ترتيب هذه الرّسالة  
 على هذه المطالب بدعاً من القول؛ بل هو ترتيب لمقتضى خطاب الشّرع الأمر بالعبادة فقول الله ﷻ  
 مثلاً: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] يتضمّن أمراً بمعرفة المعبود؛ لأنك إن لم تعرفه لم تعبد،  
 ويتضمّن ثانياً الأمر بمعرفة المبلّغ عنه؛ لأن العقول لا تستقلّ بمعرفة ما يجب لله من حق، فتفتقر إلى  
 مبلّغ عنه هو الرّسول، ولا يمكنها بعد أن تتعبّد له إلا بكيفية لتلك العبادة هي الدّين، فصارت هذه  
 الأصول الثلاثة مندرجة في كل أمر شرعيّ فيه الأمر بعبادة الله ﷻ.



فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّنَانِي، وَرَبِّيَ جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>. وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ.

شرح المصنّف { { رَحِمَهُ اللَّهُ } } هنا يُبَيِّنُ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ وهو معرفة الله ﷻ فقال: (فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّنَانِي) إلى آخره، ومعرفة الرَّبِّ -جَلَّ وَعَلَا- لا تنتهي إلى حدٍّ؛ بل كلما ازداد إيمان العبد وعلمه ازدادت معرفته بربه ﷻ، ولمَّا كان كمالُ الله ﷻ ممَّا يعجز المخلوقون عن الإحاطة به صارت معرفة الله على وجه الإحاطة متعذِّرة في حقِّهم؛ لكن هناك قدرٌ من تلك المعرفة يتعيَّن على كلِّ أحدٍ، وما زاد عن هذا القدر فإنَّ النَّاسَ يتفاضلون فيه بحسب ما يفتح الله لهم من رحمة. وأصول معرفة الله المتعيَّنة على كلِّ أحدٍ أربعة:

أولها: معرفة وجوده [فيؤمن العبد بـ] أنه موجود.

وثانيها: معرفة ربوبيَّته، [فيؤمن العبد بـ] أنه ربُّ كلِّ شيء.

وثالثها: معرفة ألوهيَّته، [فيؤمن العبد بـ] أنه هو الذي يُعبد بحقٍّ [وحدَه].

ورابعها: معرفة أسمائه وصفاته، فيؤمن العبد بما له من الأسماء الحسنَى والصِّفات العُلَى.

والدَّلِيلُ على { { وجوب } } هذه الأصول الأربعة المتعيَّنة في معرفة الله على كلِّ أحدٍ من الخلق هو كما ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ قول الله ﷻ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فهي دالَّة على وجود الله؛ لأنَّ المعدوم لا يُحمد، ففيها إثبات وجوده ﷻ، كما أنَّها دالَّة على ربوبيَّة الله إذ فيها التَّصريح بذلك في قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وهي دالَّة أيضًا على ألوهيَّته لقوله ﷻ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وذكر الربوبية والألوهية فيها متضمَّن لإثبات أسمائه الحسنَى وصفاته العُلَى التي ينبغي أن يؤمن بها العبد.

وفي الآية فردان من أفرادها وهما اسم (الله) واسم (ربِّ العالمين) المتضمَّنان لصفة الألوهيَّة وصفة الربوبية، فهذا وجه دلالة الآية { { وهي فاتحة الفاتحة } } على الأصول الأربعة التي انطوى عليها كلام إمام الدَّعوة فيما يتعيَّن على كلِّ أحدٍ من معرفة الله ﷻ.

وأعظم ما ينبغي أن تعني به بتفهّم هذا الكتاب هو معرفتك بما يجب عليك من هذه المعاني الثلاث، وممَّا يشقُّ على نفوس المؤمنين أن يخوض المتعلِّم في العلم غير آبه بتبيين هذه الأصول اللَّازمة عليه، فلو أردت أن تُردِّد علمه بالله ﷻ إلى أصول جامعة لم يمكنه ذلك؛ لأنَّ عامة الناس صار علمهم مؤسَّسًا على الإنشاء لا على بيان الحقائق الشرعية، وإذا تصفَّحت دلائل الشَّرْع وجدت أن كل معرفة تتعلق بهذه الأصول الثلاثة -معرفة الله ومعرفة دينه ومعرفة رسوله ﷺ- تشتمل على أصول تتعيَّن على كلِّ أحدٍ أولى الناس بالعلم بها هم المشتغلون بطلب العلم، فقد بيَّنَّا الأصول الأربعة اللَّازمة لكلِّ أحدٍ في معرفة

(١) سورة: الفاتحة الآية (٢)، يونس الآية (١٠)، الزمر الآية (٧٥)، غافر الآية (٦٥).

الله، وسنذكر في كلِّ ممَّا يُستقبل الأقدار الواجبة على كلِّ أحدٍ بمعرفته للرَّسول ﷺ ولدين الإسلام. وقول المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: **(وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللهِ عَالَمٌ)** ممَّا تبع فيه غيره من المتأخِّرين، إذ لا يوجد في كلام العرب إطلاق (عالم) على مجموع ما سوى الله، وإنَّما جرى به لسان علماء الكلام، ثم سرى إلى المتكلِّمين في العلوم، فإنَّهم ربَّوا مقدِّماتٍ منطقيَّةٍ تتعلَّقُ بالمحدِّث والمحدِّث فقالوا: الخالقُ قديم والعالمُ حادث، فكل ما سوى الله عالم. ثم راجت هذه النَّتيجة المنطقيَّة في كتب أهل العلم فأدخلوها في تفسير معنى العالم، وإلا فهي لا توجد في كلام العرب، أفاد هذا المعنى العلامة الطَّاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «التَّحْريير والتَّنوير»، والقرآن الكريم لا يُفسَّر بالمصطلح الحادث، فليس اسم العالم واقعا في كلام العرب على إرادة ما سوى الله؛ بل هو مطلقٌ عندهم على الأفراد المؤتلفة من جنسٍ ما فيقولون: عالم الملائكة، وعالم الجنِّ، وعالم النمل.. وهلمَّ جرا، ولا يطلقون اسم العالم على إرادة ما سوى الله ﷻ.

[فإن قال قائل: إنَّ جمع هذه الأفراد المتجانسة يؤول إلى ما قالوا، فإذا كان عالم الجنِّ علما على أفراد متجانسة، وعالم الإنس علمًا على أفراد متجانسة، وعالم الملائكة علمًا على أفراد متجانسة فحينئذ يكون المجموع العالمون بالرفع، وعالمين بالنصب أو الجرِّ. فما الجواب؟

يقال: ليس كلُّ خلق الله مندرجا في الأفراد المتجانسة فالعرش ليس له أفراد من جنسه، والكرسي ليس له أفراد من جنسه، والجنة ليس لها أفراد من جنسها، والنَّار ليس لها أفراد من جنسها، وهلمَّ جرا، فحينئذ يكون هذا ناقصًا عن بيان الحقيقة اللُّغوية.]]

((ومنشؤه أنَّ علماء الكلام ربَّوا مقدِّمتين شهيرتين، فقالوا: الله قديم، والعالم حادث، وأنتجت هاتين المقدِّمتين قولهم: ما سوى الله عالم، فهي نتيجة عقلية لنتيجة منطقيَّة لا مدخل فيها للسان العربي، فاسم (العالم) في اللسان العربي يطلق على الأفراد المتجانسة)).

((فالموجودات سوى الله نوعان:

أحدهما: الأفراد المتجانسة، وسمِّي مجموعها عالمين. كعالم الجنِّ، وعالم الإنس، وعالم الملائكة. والآخر: الأفراد التي لا نظير لها من جنسها، فلا يشاركها غيرها في حقيقتها، وإن وافقها اسمًا، كالعرش والكرسي والجنة والنَّار)).

((فائدة: القرآن لا يفسَّر بالمصطلح الحادث، لأنَّ القرآن نازل على لغة العرب الواسعة، والمصطلحات الحادثة ضيقة، فتفسير القرآن الواسع بما هو ضيق يذهب حقيقة تبيانه وكمالهِ ووفائه بالمعاني المطلوبة شرعا، وحينئذ لا يستدلُّ على عمومية ربوبية الله تعالى بقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لأنَّها تتعلَّق بربوبيَّة الله للأفراد المتجانسة {ولا تشمل غيرها}، وإنَّما يستدلُّ على عموم ربوبيَّة الله للخلق جميعًا بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤] فإنه يعلم كلُّ شيءٍ)).



فَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمِ عَرَفْتَ رَبِّكَ؟  
فَقُلْ: بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ.

وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ: السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ<sup>(١)</sup> السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ آيَلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِتَاءَهُ تَعْبُدُونَ﴾ [٣٧] ﴿فُصِّلَتْ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى آيَلُ النَّهَارِ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [٥٤] ﴿الْأَعْرَافِ﴾.

لَمَّا ذَكَرَ المَصْنُفُ رَحِمَهُ اللهُ أَنْ اللهُ هُوَ الرَّبُّ وَبَيَّنَّ دَلِيلَهُ كَشَفَ عَنِ الدَّلِيلِ المُرْشِدِ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالدَّلِيلِ المُرْشِدِ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ شَيْئَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: التَّفَكُّرُ فِي آيَاتِهِ الكَوْنِيَّةِ.

وَالْآخَرُ: التَّدَبُّرُ فِي آيَاتِهِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَهُمَا مَذْكُورَانِ فِي قَوْلِ المَصْنُفِ (بِآيَاتِهِ)؛ لِأَنَّ الآيَاتِ شَرَعًا لَهَا مَعْنِيَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: الآيَاتِ الكَوْنِيَّةِ وَهِيَ المَخْلُوقَاتِ.

وَالثَّانِي: الآيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَهِيَ مَا أَنْزَلَهُ اللهُ مِنَ الكُتُبِ.

فَيَكُونُ قَوْلُ المَصْنُفِ بَعْدَ ذَلِكَ: (وَمَخْلُوقَاتِهِ) مِنْ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ، لِأَنَّ المَخْلُوقَاتِ هِيَ بَعْضُ الآيَاتِ، وَهِيَ مَخْتَصَّةٌ بِالآيَاتِ الكَوْنِيَّةِ، فَكَأَنَّ المَصْنُفَ جَاءَ بِلَفْظَيْنِ دَالِّينِ عَلَى مَعْنَى مَتَّحِدِهِمَا لَفْظِ الآيَاتِ وَالمَخْلُوقَاتِ، فَإِنَّ المَخْلُوقَاتِ يَرَادُ بِهَا الآيَاتِ الكَوْنِيَّةِ فَتَكُونُ مَندرَجَةً فِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ: (بِآيَاتِهِ).

ثُمَّ ذَكَرَ المَصْنُفُ أَنَّ مِنْ آيَاتِ اللهُ (اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ)، وَأَنَّ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ (السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا). وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَا بَيْنَهُمَا، كُلُّهَا تَدْخُلُ فِي جُمْلَةِ الآيَاتِ الكَوْنِيَّةِ وَتَسْمَى مَخْلُوقَاتٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَرَّقَ المَصْنُفُ بَيْنَهَا فَجَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مَخْصُوصَةً بِاسْمِ الآيَاتِ، وَجَعَلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا مَخْصُوصَةً بِاسْمِ المَخْلُوقَاتِ.

والمُوجِبُ لِهَذَا هُوَ مَوَافَقَةُ غَالِبِ السِّيَاقِ الوَارِدِ فِي القُرْآنِ، فَإِنَّ الغَالِبَ فِي القُرْآنِ [[أَنَّهُ]] إِذَا ذُكِرَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَصِفْنَ بِكُونِهِنَّ آيَاتٍ، وَإِذَا ذُكِرَتْ -السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ- أُطْلِقَ عَلَيْهِمَا صِفَةُ

(١) بفتح الراء وسكونها.

الخلق، فيكون كلامُ المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى غير مضطربٍ [[كما توهمه بعض الشراح]]؛ بل هو جارٍ على متابعة السياق القرآني الذي فُرق فيه بالتصريف اللفظي عند ذكر الليل والنهار والشمس والقمر والسّموات والأرض، فجعلت الأربع الأولى مخصوصة باسم الآيّة، وجُعلت السّموات والأرض مخصوصة باسم الخلق.

والسرّ في كون السياق القرآني جرى على هذا الغالب هو موافقة الوضع اللّغوي للآية والخلق: فَإِنَّ الْآيَةَ أَصْدَقُ فِي {الدلالة} على الليل والنهار والشمس والقمر؛ لأنها في لسان العرب: العلامة، والليل والنهار والشمس والقمر تتغيّر وتتحوّل فهي علامات ظاهرة [[فإنّ النهار يذهب والليل يأتي، والشمس تطلع والقمر يغيب، فلاجل دورانهم بالظهور والخفاء سرن علامات، فناسبهن اسم الآيّة]]. أمّا الخلق فإنه موضوع في لسان العرب على معنى التقدير الذي لا يطراً عليه تغيير، والسّموات والأرض لا تتغيّر بل هي مصوّرة على هذه الصّورة الثّابتة علينا دون تغيير أو تبديل، فناسبها اسم الخلق، فعبر عنها باسم المخلوقات وإن كانت من جملة الآيات.

{وهذا من المواضيع المهمّ فهمها في كلام المصنّف؛ بل في السياق القرآني، حتى تعرف السرّ عن التعبير عن بعض المخلوقات تارة باسم الآيّة وعن بعضها تارة باسم المخلوقات، مع كونها جميعاً آياتٍ كونيّة مخلوقة}. وهذا من المواضيع التي غمض فهمها في كلام بعض الشّراح وظنّوا أن ذلك اضطراباً بالتفريق بين ما لا يفرّق بينه بجعل الشمس والقمر والليل والنهار آياتٍ وجعل السّموات والأرض مخلوقات؛ لكنّ الوضع اللّغوي مساعدٌ على ذلك وهو الواقع في القرآن الكريم كما ذكرت لك.

[[ومعنى ﴿يَغْشَى﴾ في الآية المستدل بها|| يغطّي، ومعنى ﴿حَيْثُ﴾ سريعاً، ومعنى ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ مذلّلات.]]



وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [البقرة].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الْخَالِقُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ) (١).

لَمَّا بَيَّنَّ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ الدَّلِيلَ الْمُرْشِدَ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ ﷻ ذَكَرَ أَنَّ الرَّبَّ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ) أَي هُوَ الْمُسْتَحَقُّ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا، فَلَيْسَ {كَلَامُهُ} { هَذَا تَفْسِيرًا لِلْفِظِ الرَّبِّ } وَأَنَّهُ يَقَعُ كَذَلِكَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، فَإِنَّ لَفْظَ الرَّبِّ لَا يُطْلَقُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى إِرَادَةِ الْمَعْبُودِ فِي أَصَحِّ قَوْلِي أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ - رَحِمَهُمُ اللهُ - وَلَكِنْ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: وَالرَّبُّ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا لِأَمْرِ بِالْعِبَادَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ مَعَ ذِكْرِ الْمَوْجِبِ لِلِاسْتِحْقَاقِ وَهُوَ التَّفَرُّدُ بِالرُّبُوبِيَّةِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ إِلَى تَمَامِ الْآيَةِ || وَمَا بَعْدَهَا ||، فَإِنَّ الْإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ الْإِقْرَارَ بِالْأَلُوْهِيَّةِ، كَمَا بَيَّنَّهُ الْمُصَنِّفُ فِيمَا نَقَلَهُ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ فِي مَعْنَى كَلَامِهِ فِي «التَّفْسِيرِ»، فَصَارَ مَقْصُودُ الْمُصَنِّفِ هُنَا بَيَانُ اسْتِحْقَاقِ اللهِ لِلْعِبَادَةِ وَأَنَّ مَوْجِبَ هَذَا الْاسْتِحْقَاقِ كَوْنُهُ رَبًّا، فَمَنْ كَانَ رَبًّا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا، فَالْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ) أَي الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ لِكُونِهِ رَبًّا [فَإِذَا كَانَ هُوَ الرَّبُّ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَعْبُودَ]].

|| وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْوَزِيرِ فِي «تَرْجِيحِ أُسَالِيْبِ الْقُرْآنِ عَلَى أُسَالِيْبِ الْيُونَانِ» عَنِ صَاحِبِ كِتَابِ «مَذَاهِبِ السَّلَفِ» وَلَمْ يَسْمَهُ وَلَا عَرَفْتَهُ: أَنَّ فِي الْقُرْآنِ خَمْسَمِائَةَ آيَةٍ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى الرُّبُوبِيَّةِ. ١. هـ - وَإِنَّمَا مَلَى الْقُرْآنَ بَيَانُ رُبُوبِيَّةِ اللهِ ﷻ لِإِيْصَالِ الْخَلْقِ مِنْهَا إِلَى وَجُوبِ تَوْحِيدِهِ ﷻ بِالْأَلُوْهِيَّةِ؛ فَمَنْ كَانَ رَبًّا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا. ||



(١) مَعْنَى قَوْلِهِ فِي تَفْسِيرِهِ رَحِمَهُ اللهُ (٣٠٧/١): (وَمَضْمُونُهُ أَنَّهُ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمَالِكُ الدَّارِ وَسَاكِنِيهَا وَرَازِقُهُمْ؛ فَهَذَا يَسْتَحَقُّ أَنْ يُعْبَدَ وَحْدَهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ غَيْرُهُ) ١. هـ.

وَأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا؛ مِثْلُ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ. وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالْإِسْتِعَانَةُ، وَالْإِسْتِعَاذَةُ، وَالْإِسْتِغَاثَةُ، وَالذَّبْحُ، وَالنَّذْرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا = كُلُّهَا لِلَّهِ تَعَالَى.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الْحَجَّ: ١٨].

عبادة الله لها معنيان في الشرع:

أحدهما عامٌ: وهو امتثالُ خطابِ الشرعِ المقترنِ بالحبِّ والخُضوعِ.  
والثاني خاصٌ: وهو التَّوْحِيدُ.

وعُبرَ (بالخُضوعِ) في بيان المعنى العام للعبادة دون الدُّلِّ لأمرين:

أحدهما: اقتفاء الخطاب الشرعي؛ لأنَّ (الخُضوعِ) ممَّا يُعْبَدُ اللهُ بِهِ بخلاف (الدُّلِّ) فهو كوني قدري لا ديني شرعي، فلا يقال حينئذٍ: ذلُّوا الله، وإنما يقال: اخضعوا لله. كما قال الله ﷻ: ﴿إِنْ شَأْ نُزِّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٤]، وهذا خُضوعُ كوني أم عبادة شرعية؟ خُضوعُ كوني، ولكن الدليل في الحديث هو أنَّه «إذا قضى اللهُ الأمر من السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خُضْعَانًا لقوله»، وهو في «صحيح البخاري» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. ((وروى البيهقي بسندٍ صحيح في «السنن الكبرى» في قنوت عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْضَعُ لَكَ»)).

فإذا قال القائل -ولأجل هذا أوردتُ الآية-: إنَّ الخُضوعَ المذكور في الحديث خُضوعُ كوني وليس عبادة شرعية؛ بل هو من جنس الآية ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ وهذا هو المذكور في الحديث، ما الجواب؟

الجواب: أن أفعال الملائكة دينية شرعية وليست كونية قدرية كما تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسَبِّحُونَهُ، وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] فأفعال الملائكة التي تجعلُ اللهُ ﷻ هي عبادة منهم لربهم، وحينئذٍ يكون الخُضوعُ شرعيًا وكونيًا بخلاف الدُّلِّ فإنه لا يكون إلا كونيًا قدريًا. فإن قال قائل: هذا حديث في الملائكة فأين كون الخُضوعِ عبادة للمخاطبين بالأمر والنهي، المسمَّين بالمكلفين؟

فالجواب هو ما صحَّ عند البيهقي في «السنن» بسند صحيح في قنوت عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- إذ كان يدعو فيقول: ونؤمن بك ونخضع لك. فهذا خبر عن عبادة يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللهِ ﷻ، فالخُضوعُ عبادة تُقَرَّبُ إِلَى اللهِ، بخلاف الدُّلِّ فإنه أمرٌ قدرِيٌّ كونيٌّ.

والآخر: أن الدُّلَّ ينطوي على إجبار دون اختيار؛ فقلبُ الدُّلِّ فارغٌ من الإقبال الذي هو حقيقة العبادة كما أنه يتضمَّنُ تحقيرًا ((ونقصًا)) لا يناسب مقام العبادة ((المورثة كمال الحال، ومنه قوله تعالى: ﴿خَاشِعِينَ مِنَ الدُّلِّ﴾ [الشورى: ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿رَهْفُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [القلم: ٤٣])، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذْلَى﴾ [المجادلة: ٢٠]، فما جرى في قول جماعة من أهل العلم: إنَّ العبادة

تجمع الذُّلُّ والمحبة، فيه نظر، وإنَّما تجمع الخُضُوعُ والمحبةُ لأجل ما ذكرتُ لك. [[  
 ((فالعبادة تجمع الحبَّ والخضوع لا الحبَّ والذُّلَّ، وفيها قال منشدكم:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ وَخُضُوعٌ<sup>(١)</sup> قَاصِدُهُ هُمَا قُطْبَانِ

والقاصد هو المتوجِّه إلى الله في طلبه.

فإن قال قائل: فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وهذا يخالف ما قرَّره من معنى الذُّلِّ واشتماله على القهر والجبر، ما الجواب؟

أنَّ تركيب الكلمة مع غيرها أفاد معنىً آخر، وهذا من دقائق الوضع اللُّغوي، فقوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾ ليس معناه واخفض لهما جناح الذُّلِّ وكن ذليلاً، وإنَّما يكون معنى جناح الذُّلِّ هو التَّواضُعُ لهما والرَّحمةُ بهما، وأمَّا الذُّلُّ فهو المشتمل على القهر والجبر، والذي يجهل الخطاب الشَّرعي يقع في غلط في التَّعدي على كلام السَّلف رحمهم الله في هذا الباب، وهذا انتشر عند المتأخِّرين لكثرة جهلهم بلسان العرب.

فمثلاً (اللَّهُو) غير (لهو الحديث).

فاللَّهُو هو اللَّعب والتَّشاغل بما غيره أولى منه، سواء كان جائزاً أو محرماً، كلُّه يسمَّى لهوًا، ولذلك هناك لهوٌ جائزٌ وهناك لهوٌ محرَّمٌ.

ولكن لهو الحديث هو الغناء، فسره به ابن مسعود رضي الله عنه فيما صحَّ عنه، فاللهو مع التَّركيب غير اللُّهُو. فالكلمة إذا رُكِّبت مع غيرها حدث لها معنىً جديدًا في الوضع اللُّغوي، ومن هذا الجنس جناح الذُّلِّ فإنَّه صار له معنى لغوي غير المعنى المتقدِّم، ولذلك الذي يجهل مثل هذه المقاصد في الوضع اللُّغوي يقول: إنَّ تفسير ابن مسعود للهو الحديث بأنَّه الغناء فيه نظر، قال: لأنَّ اللُّهُو في اللُّسان العربي معنى موضوع للدَّلالة على التَّشاغل بما غيره أولى منه سواء كان حقًّا أو باطلاً، وهذا حقٌّ باعتبار اللُّهُو؛ ولكن ليس حقًّا باعتبار لهو الحديث.

اعترض آخر بقوله تعالى: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، فقال: هذا مدح للذُّلِّ، ما الجواب؟

الجواب: أنَّ الاستدلال على ما قرَّره فيه نظر من وجهين:

أحدهما: أنَّ الذُّلَّ هنا لم يظهر كماله إلَّا بمقابله؛ فإنَّ الله قال أيضًا: ﴿أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ والشَّيء يظهر كماله إذا كان ناقصًا بقرنه بما يقابله، وهذا من دقائق الوضع اللُّغوي التي وُجدت في القرآن والسُّنة يكون الشَّيء في أصل وضعه فيه نقص، لكن يقرن بما يقابله فيظهر كمالًا.

والوجه الثَّاني أن الله قال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولم يقل: أذلة مع المؤمنين، فجاء حرف (على) الدَّال

(١) { {مَعَ خَضَعُ} }، { {وهو أمثل من قول ابن القيم:

مَعَ ذُلِّ قَاصِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ} }

على بقاء الظهور والاستعلاء، فإنهم يعاملون المؤمنين بكسر أنفسهم تقرباً إلى الله، لا بكسر أنفسهم للمؤمنين الذين يعاملونهم، ولذلك قيل ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ وكيفما قُلب الخطاب الشرعي للدلالة معنى الذلّ لم يخرج عمّا ذكرناه آنفاً.))

وجميع أنواع العبادة كلّها لله ﷻ كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾ الآية، فالنهي عن دعوة غير الله معه دليل على أنّ العبادة كلّها لله وحده، والله ﷻ قد نهى عن دعوة غيره فقال: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ وأشير إلى العبادة في هذه الآية بقوله: ﴿تَدْعُوا﴾ لأنّ الدعاء يقع اسماً لجميع أنواع العبادة ((تعظيماً له فهو لبّ له))، فكان نسق الآية [[في سياقها]]: فلا تعبدوا مع الله أحداً، ولكن لما كان الدعاء هو عمود العبادة كما صح في حديث النعمان [[بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]] عند الأربعة أنّ النبي ﷺ قال: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» عبّر كثيراً في خطاب الشرع في القرآن والسنة عن العبادة بالدُّعَاءِ.





وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»،<sup>(١)</sup> وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غَافِر].

وَدَلِيلُ الْخَوْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ. فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ].

وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَادِقًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الْكَهْف].

وَدَلِيلُ التَّوَكُّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الْمَائِدَةَ]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطَّلَاق: ٣].

وَدَلِيلُ الرَّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَالْخُشُوعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۗ وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الْأَنْبِيَاء].

وَدَلِيلُ الْخَشْيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥].

وَدَلِيلُ الْإِنَابَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤].

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَانَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة]، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَاذَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [١].

وَدَلِيلُ الْاسْتِغَاثَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وَدَلِيلُ الذَّبْحِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١١٣] لَا شَرِيكَ لَهُ، [الأنعام]، وَمِنْ السُّنَّةِ قَوْلُهُ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَن ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَدَلِيلُ النَّذْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان].

شرح المصنّف رَحِمَهُ اللهُ يَذْكُرُ أَنْوَاعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ فَذَكَرَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ عِبَادَةً يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ، ابْتَدَأَهَا بِالذُّعَاءِ وَجَعَلَ الْحَدِيثَ كَالترجمة له، فليس قوله رَحِمَهُ اللهُ: (وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»). دليلاً آخر للمسألة السابقة كما توهمه بعضهم؛ بل هو شروعٌ في جملةٍ جديدةٍ من الكلام، فتقدير القول: ودليل الدعاء قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي﴾ الآية، ولما للدُّعَاءِ مِنْ مَنْزِلَةِ عَظِيمَةٍ فِي الْعِبَادَةِ عَبَّرَ عَنْهُ ((المصنّف)) بِحَدِيثِ رِوَاةِ التِّرْمِذِيِّ وَفِيهِ ضَعْفٌ، {مقتدياً بغيره من الأئمة} { وهذا يفعلُه

(١) أخرجه الترمذي (ح ٣٣٧٠). وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة، وضعفه الشيخ الألباني بهذا اللفظ.

(٢) أخرجه الترمذي رَحِمَهُ اللهُ (ح ٢٥١٦)، وصححه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) أخرجه مسلم (ح ١٩٧٨) عن علي رضي الله عنه.

[[البخاري]] رَحِمَهُ اللهُ كَثِيرًا فَإِنَّهُ رَبَّمَا تَرَجَمَ بِحَدِيثِ نَبِيٍِّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَقْصُودِهِ [[فَقَوْلُ المَصْنُفِ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (وَفِي الحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُخَّ العِبَادَةِ».) إِيذَانٌ بِالشُّرُوعِ فِي تَعْدِيدِ أَنْوَاعِ مِنَ العِبَادَاتِ رَأْسُهَا الدُّعَاءُ فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَمِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ الدُّعَاءُ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [الآية]]، فَيَكُونُ سَوْقُ الكَلَامِ المَقْدَرُ هُوَ: وَدَلِيلُ الدُّعَاءِ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾.

وَلَدُّعَاءُ اللهُ شَرْعًا مَعْنِيَانِ:

أَحَدُهُمَا عَامٌ: وَهُوَ امْتِثَالُ خُطَابِ الشَّرْعِ المَقْتَرَنِ بِالحَبِّ وَالحُضُوعِ، فَيَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ العِبَادَةِ؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ تُطَلَّقُ بِهَذَا المَعْنَى كَمَا عَرَفْتَ سَابِقًا [[وَيَسْمَى دُعَاءَ العِبَادَةِ]].

وَالأُخْرَى خَاصَّةٌ: وَهُوَ طَلْبُ العَبْدِ مِنْ رَبِّهِ حَاصِلًا مَا يَنْفَعُهُ وَدَوَامَهُ، أَوْ دَفْعُ مَا يَضُرُّهُ وَرَفْعَهُ [[وَيَسْمَى دُعَاءَ المَسْأَلَةِ]].

وَمَعْنَى ﴿دَاخِرِينَ﴾ فِي الآيَةِ المَسْتَدَلِّ بِهَا عَلَى الدُّعَاءِ صَاغِرِينَ أَذْلِينَ {حَقِيرِينَ}، وَهَذِهِ هِيَ العِبَادَةُ الأُولَى.]]

ثُمَّ ذَكَرَ المَصْنُفُ العِبَادَةَ الثَّانِيَةَ وَهِيَ الخَوْفُ.

وَخَوْفُ اللهُ شَرْعًا هُوَ: ||فِرَارٌ||<sup>(١)</sup> القَلْبِ إِلَى اللهِ ذُعْرًا وَفَزْعًا.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الثَّلَاثَةَ وَهِيَ الرَّجَاءُ.

وَرجاءُ اللهُ شَرْعًا هُوَ: أَمَلُ العَبْدِ بِرَبِّهِ فِي حَاصِلِ المَقْصُودِ مَعَ بَذْلِ الجُهْدِ وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الرَّابِعَةَ وَهِيَ التَّوَكُّلُ.

والتَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ شَرْعًا هُوَ: إِظْهَارُ العَبْدِ عَجْزِهِ وَاعْتِمَادَهُ عَلَى اللهِ.

وَمَعْنَى ﴿حَسْبُهُ﴾ فِي الآيَةِ المَسْتَدَلِّ بِهَا عَلَى التَّوَكُّلِ؛ أَي: كَافِيهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الخَامِسَةَ وَهِيَ الرَّغْبَةُ.

وَالرَّغْبَةُ إِلَى اللهِ شَرْعًا هِيَ: إِرَادَةُ {العَبْدِ} {مَرْضَاةِ اللهِ بِالْوُصُولِ إِلَى المَقْصُودِ مَحَبَّةً لَهُ وَرَجَاءً.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ السَّادِسَةَ وَهِيَ الرَّهْبَةُ.

(١) فِي السَّنَةِ المَاضِيَةِ لَمَّا قَلْنَا: (هَرُوبُ القَلْبِ) كُنَّا مُتَّبِعِينَ لجماعةٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مِنْهُمُ أَبِي عبدِ اللهِ ابْنِ القِيَمِ فِي كِتَابِ «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ»؛ لَكِنَّ أَحَدَ أَذْكيَاءِ الطَّلَبَةِ قَالَ لِي: لِمَاذَا يُقَالُ: هَرُوبُ القَلْبِ إِلَى اللهِ ذُعْرًا وَفَزْعًا، وَلَا نَقُولُ: فِرَارُ القَلْبِ إِلَى اللهِ..؟ وَبَنَى قَوْلُهُ عَلَى أَنَّ المَصْرَحَ لَهُ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ هُوَ الفِرَارُ، لِقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ [الذَّارِيَاتُ: ٥٠]، فَلَمَّا نَظَرْتُ وَجَدْتُ بَيْنَ الفِرَارِ وَالهَرَبِ فَرْقًا:

فَإِنَّ الهَرَبَ التَّبَاعُدُ عَنِ المَحْذُورِ مَعَ بَقَاءِ الطَّلَبِ، فَهُوَ يُبْعَدُ عَمَّنْ يَطْلُبُهُ؛ لَكِنَّ الطَّلَبَ عَلَيْهِ وَفَلَقَ نَفْسَهُ بِأَقِ.

أَمَّا الفِرَارُ فَهُوَ تَبَاعُدُهُ عَنِ المَحْذُورِ مَعَ حَاصِلِ الأَمْنِ لَهُ.

فَالَّذِي يَفْرُ يُصِلُ إِلَى مَأْمِنٍ، وَالَّذِي يَهْرَبُ لَا يَصِلُ إِلَى مَأْمِنٍ؛ بَلْ يَبْقَى فِرْعُهُ مَتَوَالِيًا. ||

والرَّهبة من الله شرعاً هي: ||فرار|| القلب إلى الله دُعرًا وفزعًا، مع عمل ما يرضيه. [[فالرَّهبة حينئذ خوفٌ وزيادة]].

ثم ذكر العبادة السابعة وهي الخُشوع.

والخُشوع لله شرعاً هو: ||فرار|| القلب إلى الله دُعرًا وفزعًا مع الخُضوع له.

ثم ذكر العبادة الثامنة وهي الخشِية.

والخشِية لله شرعاً هي: ||فرار|| القلب إلى الله دُعرًا وفزعًا مع العلم به وبأمره.

[[وبهذا ترون أنَّ الرَّهبة والخُضوع والخشِية ترجع إلى عبادة الخوف؛ لَكِن لَمَّا تَمَيَّزَتْ عنها بشيء

خرجت إلى معنى آخر، فمثلاً الخشِية زادت عن مجرد الخوف بكون العبد عالماً بالله وبأمره، فصارت هذه هي حقيقة الخشِية]].

ثم ذكر العبادة التاسعة وهي الإنابة.

والإنابة إلى الله شرعاً هي: رجوع القلب إلى الله محبةً وخوفاً ورجاءً.

ثم ذكر العبادة العاشرة وهي الاستعانة.

والاستعانة بالله شرعاً هي: طلب ((العبد)) العون من الله في الوُصول إلى المقصود.

[[والعون المساعدة، وذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ فِي أدلتها حديث « إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنَ بِاللهِ »، وهو حديث

عند الترمذي عن ابن عباس بسند جيّد]].

ثم ذكر العبادة الحادية عشرة وهي الاستعاذة.

والاستعاذة بالله شرعاً هي: طلب ((العبد)) العوذ من الله عند وُزود المخوف.

[[والعوذ هو الالتجاء، ومعنى الفلق في الآية المستدل بها على الآية الصُّبح]].

ثم ذكر العبادة الثانية عشر وهي الاستغاثة.

والاستغاثة بالله شرعاً هي: طلب الغوث من الله عند ورود الضّرر.

والغوث: المساعدة في الشدّة.

ثم ذكر العبادة الثالثة عشر وهي الذَّبْح.

والذَّبْح لله شرعاً هو: [[قَطْعُ ((العبد)) الحلقوم والمريء من بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله على صفة

معلومة]]<sup>(١)</sup>، والمراد بقولنا (على صفة [معلومة]) أي بالشُّروط الشرعية المذكورة في كلام الفقهاء

رحمهم الله. [[وذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ فِي أدلتها من السُّنّة قوله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ» رواه مسلم

(١) قلنا سابقاً: سَفَكُ دم بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله على صفة مخصوصة. ((وتفسيره بسفك الدّم من تفسير اللفظ بلازمه، واللفظ

يفسّر بما وضع له في لسان العرب لا بلازمه. وبهيمة الأنعام هي الإبل والبقر والغنم، وبها اختصّت الذبائح الشرعية: الهدي

والأضحية والعقيقة، وما عداها لا يُتقرب بذبحها؛ بل بلحمها ||وجلدتها|| وريشها صدقة أو هدية)).

من حديث علي رضي الله عنه.

وعلى هذا تكون عبادة الذَّبْحِ مختصةً ببهيمة الأنعام، فلو ذبح الإنسان دجاجةً هل يكون متقرباً بعبادة الذَّبْحِ؟

الجواب أن العبادات التي جاء فيها الذَّبْحُ عُلِّقت ببهيمة الأنعام، فمن عبادات الذَّبْحِ الأضحية والمذبوح فيها بهيمة الأنعام، ومن عبادات الذَّبْحِ كذلك الهدى والمذبوح الذي ذكر فيها بهيمة الأنعام، ومن العبادات أيضاً العقيقة والذي ذكر فيها هو الشاة وهو من بهيمة الأنعام، ولم يأت عبادة خارجة عن هذا تعلق بالذَّبْحِ فيما ذكره الله في كتابه وفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم إلا بذكر بهيمة الأنعام وعلى هذا ينبغي أن تكون هذه العبادة.

والقول فيها نظير القول في الآيات الأمرة بالسُّجود كقوله تعالى: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾، فلو أراد إنسان أن يسجد سجدة لله تعالى فهل تقع هذه عبادة أم لا تقع؟ حتى يتضح الأمر بالركوع في قوله تعالى: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ [الحج: ٧٧]، فلو قام إنسان وركع بدون صلاته هل يكون متقرباً لله بعبادة الركوع؟ الجواب: لأنها لم تأت في الشرع قرينة بهذا النحو، فلا يتقرب إلى الله بركوع دون صلاة ولا بسجود دون صلاة إلا ما جاء مقيداً كسجود تلاوة أو سجود شكر، وما خرج عن ذلك فلا يتقرب به، وحينئذ فإن الذَّبْحَ لا يتقرب به إلى الله تعالى إلا ببهيمة الأنعام.

فإن قال قائل: ففي «الصحيحين»: «ومن جاء في الساعة الرابعة كان كمن قرب دجاجة».

فالجواب أن التقرب هنا ليس بالذَّبْحِ وإنما بالصدقة بها ويدل على هذا لفظ مسلم؛ فمن جاء في الساعة الرابعة فكالمهدي دجاجة، ومن جاء في الساعة الخامسة فكالمهدي بيضة «ثم كألذي يهدي الدجاجة، ثم كألذي يهدي البيضة» ولا يقال: إنهما يجريان في الهدى، فلو أن إنساناً جعل هديه بيضة فهو باتفاق العلماء لم يصبه، وإذا ذبح دجاجة فهو في قول جمهورهم ويكاد يكون إجماعاً إلا شذوذاً لا يكون متقرباً إلى الله بما أمره من الهدى فيكون المذكور في الحديث يكون مطلق الصدقة، فالذي يذبح دجاجة لا يتقرب إلى الله بذبحها، وإنما يتقرب إلى الله بالصدقة بلحمها، بخلاف من يذبح بهيمة الأنعام فإنه تقع منه عبادة الذَّبْحِ. [[.

{ } ومثل هذا أريتم لو أن إنساناً قام من بيننا وركع لله ركوعاً واحداً ثم انصرف، هل يصح كون فعله عبادة؟ لا، مع أن الله قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧]، ولكن الركوع والسجود لا يقعان عبادتان مستقلتان إلا تبعاً للصلاة، وأما على الأفراد فالسجود بسببه -الشكر والتلاوة-، وأما غير ذلك فلا يجوز للإنسان أن يسجد ويركع، ويقول: أنا أتقرب إلى الله، أو يسجد سجدة ويقول: أتقرب إلى الله، فكذلك لا يجوز له أن يقول: أذبح دجاجة أو غيرها، ويقول: أتقرب إلى الله بذبحها، وإنما يتقرب إلى الله بالصدقة بلحمها أو غير ذلك. { }

((ولا يعني هذا أنه لو عمد إنسان إلى بطة أو دجاجة فذبحها تقرباً إلى صنم لا يكون مشركاً بذلك؛ بل يكون مشركاً؛ لأنه تقرب بما فعل، فلو تقرب المرء بوضع التراب عند صنم فإنه يكفر بذلك لإرادة التقرب وقيام معنى العبودية لذلك المعظم من صنم أو وثن أو وليٍّ أو غير ذلك.))

ثم ذكر العبادة الرابعة عشر وهي النذر، والنذر لله شرعاً يقع على معنيين:

أحدهما عام، وهو إلزام العبد نفسه [[الله]] امتثال خطاب الشرع؛ أي الالتزام بدين الإسلام كله.

والآخر خاص، وهو إلزام العبد نفسه لله ((تعالى)) نفلاً معيناً غير معلق.

وقولنا: (نفلاً) خرج به الواجب لأنه لازم للعبد أصالةً بحق الإسلام.

وقولنا: (معيناً) خرج به المبهم لأن الإبهام لا يترتب عليه فعل نفل؛ وإنما فيه الكفارة.

وقولنا: (غير معلق) خرج به ما كان على وجه العوض والمقابلة المتعلقة بحصول مقصود العبد، كأن

يقول: لله عليّ إن شفئ مريضاً أن أفعل كذا وكذا.

وإذا فرغ من هذا البيان فليعلم أن أعظم ما ينبغي أن يعتني به طالب العلم في الجملة المتقدمة [[ثلاثة

أشياء]]:

أحدهما: بيان حقائق هذه العبادات، وهو الذي اقتصرنا عليه من الحدود الشرعية؛ لأن الوقوف على

حقائق العبادات يهين الطريق للقيام بها، فمن لم يعرف حقيقة العبادة لم تكن له قدرة على أدائها.

ولعلمكم رمقتم تقارباً واشتراكاً في الرهبة والخضوع والخشوع وأنها ترجع إلى أصل هروب القلب

إلى الله ذعراً وفزعاً؛ لكن كل واحدة منها تقترب بمعنى ثانٍ تستوجب به اسماً جديداً: فالخشية -مثلاً-

اقترب فيها هروب القلب إلى الله ذعراً وفزعاً بالعلم به وبأمره، فصارت عبادة جديدة، ومن لم يع حقائق

هذه العبادات لا مكنة له من القيام بها.

والثاني<sup>(١)</sup> معرفة ما دلّ على كونها عبادات، فكل واحد من هذه العبادات المذكورة في كلام المصنّف

مقرونةً بدليل يدلّ على أنها عبادة.

[[والثالث: ما يجعل منها تقرباً لغير الله فهو شرك وتنديد.

فهذه الأمور الثلاثة التي يجب أن تعقلها فيما سلف، فمثلاً إذا ذكر لك دليل الخوف عرفت معنى

الخوف عند كونه عبادة شرعية وهو هرب قلب العبد إلى الله ذعراً وفزعاً، ثم عرفت دليله وأنه دلّ على

كونه عبادة هو قوله تعالى كذا وكذا؛ لأنه إن لم يقم دليل على كون الشيء عبادة من العبادات فإنه لا

(١) ((الثاني: معرفة أن منها ما يقع عبادة فقط كالنذر والدبّح، ومنها ما يقع عبادة وغير عبادة كالخوف والاستعانة، فما يجعل منها

عبادة لغير الله فهو شرك وتنديد، فهذه مسألة مهمة. فإن عرفت هذا الأصل عرفت هل التوكل يكون لله ولغيره أو لا يكون إلا

عبادة؟ لا يكون إلا عبادة، وكذلك الإنابة لا تكون إلا عبادة لله وحده.

الثالث: معرفة ما دلّ على كونها عبادات.))

يُتَعَبَّدُ اللهُ بِهِ، كما ذكرنا في مثال الرُّكُوعِ والشُّجُودِ وذبح الدَّجاجةِ نَقْرًا بِدَمِهَا لا بِلَحْمِهَا. والقاعدة الكليَّةُ فيما سبق أن تعلم: [[ مرادُه رَحِمَهُ اللهُ مِنْ قَوْلِهِ فِي كَلِّ: (ودليل الدُّعاءِ قولُه تعالى)، (وَدَلِيلُ الخَوْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى)، (وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى) ]]. بيان أن السَّبِيلَ الَّذِي عُرِفَ بِهِ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ عِبَادَةٌ هُوَ دَلِيلٌ قائمٌ عَلَيْهَا مِنْ كَلَامِ اللهُ أَوْ كَلَامِ رَسولِهِ ﷺ، ووجوه دلائل تلك الأدلة على أن المذكورات عباداتٌ مختلفةٌ ((ستة)):

((الأول)): الأمر بها كحديث « إِذَا اسْتَعْنَتَ فاسْتَعِنِ بِاللهِ » الَّذِي أوردَه المصنِّفُ، فإنَّه يدلُّ على أنَّ الاستعانةَ عِبَادَةً للأمر بها ((فإنَّه لا يؤمَرُ إلاَّ بما يعبدُ به اللهُ)).

((الثاني)): تعليق الإيمان عليها كما قال تعالى: ﴿ وَعَلَى اللهُ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٢٣﴾ الآية تدلُّ على أنَّ التَّوَكُّلَ عِبَادَةٌ لتعليق الإيمان عليه، ((وتوقيفه عليه)).

((الثالث)): [مدح فاعلها كما في قوله تعالى: ﴿ يُوَفُّونَ بِالنَّذْرِ ﴾] فهو دالٌّ على أنَّ النذرَ عِبَادَةٌ لمدح الله الموفي به المتضمن مدح فعله ابتداءً بعقدِه وانتهاءً بالوفاء به.

((الرابع): بيان أجرها كقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ فهو دالٌّ على أنَّ التَّوَكُّلَ عِبَادَةٌ والأجر يقع عن عِبَادَةِ مأمُورٍ بها، فما رُتِّبَ عليه أجر فهو عِبَادَةٌ.

والوجه الخامس: نسبة التَّقَرُّبِ بها إلى المؤمنين من الأنبياء وغيرهم كقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَبِّكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ﴿٥﴾ وأفعال المؤمنين من القرب عبادات.

والوجه السادس): الوعيد لمن جعلها لغير الله كما في حديث « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ » فإنَّ لعن الدَّابِحِ لِغَيْرِ اللهِ ﷺ يدلُّ على أنَّ الذَّبْحَ هو لله وحده دون غيره. [[

((فمن هذه الوجوه الستة يعرف كون الشيء عِبَادَةً أو ليس بعِبَادَةٍ، ولها تَمَّةٌ ولكنها غير متعلِّقة بما جاء في كلام المصنِّف)).

((ومجموع الأدلة التي ذكرها المصنِّف ستة عشر دليلاً، أربع عشرة آية وحديثان.

{ {ومعنى قوله: ﴿ دَاخِرِينَ ﴾ في الآية الأولى المستدلُّ بها على الدُّعاءِ صاغرين أذلين، ومعنى ﴿ حَسْبُهُ ﴾ في الآية السادسة المستدلُّ بها على التَّوَكُّلِ أي: كافيهِ } { ومعنى ﴿ أَلْفَلَقِ ﴾ في الآية الحادية عشر المستدلُّ بها على الاستعاذة: الصُّبْحِ.))

{ {وحديث « إِذَا اسْتَعْنَتَ فاسْتَعِنِ بِاللهِ » هو عند الترمذي من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بسند جيد.

وحديث « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ » هو عند مسلم من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فكل عِبَادَةٌ مذكورة في كلام المصنِّف اقترن بها ما يدلُّ على كونها عِبَادَةً يتعبد الله بها. { {

فأهمُّ ما ينبغي أن تفهَّمَه في هذا الموضع هو معرفتك لهذين الأمرين العظيمين:

وأولهما: معرفتك بحقائق هذه العبادات المذكورة.

وثانيهما: معرفة وجه دلالة الأدلة على كون المذكورات عباداتٍ يُتَقَرَّبُ بها إلى اللهِ ﷻ.



## الأصل الثاني: معرفة دين الإسلام بالأدلة.

وهو: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة والخلوص من الشرك وأهله.  
وهو ثلاث مراتب: الإسلام والإيمان والإحسان.

ذكر المصنف هنا الأصل الثاني من الأصول الثلاثة (معرفة دين الإسلام بالأدلة).  
والدين يُطلق في الشرع على معنيين اثنين:

أحدهما عامٌّ، وهو ما أنزله الله { { في كتبه } } على الأنبياء لتحقيق عبادته.  
والآخر خاصٌّ، وهو التوحيد.

والإسلام الشرعي له إطلاقان:

أحدهما عامٌّ: وهو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة ((والخلوص)) من الشرك وأهله. ((وهذا هو دين الأنبياء جميعاً)).

والآخر خاصٌّ: وله معنيان أيضًا:

أولهما: الدين الذي بُعث به محمد ﷺ فإنه يسمّى إسلامًا، ومنه حديث [[ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي «الصَّحِيحِينَ»]] «بُني الإسلام على خمس» فالمراد { { بالإسلام فيه } } الدين الذي بُعث به النبي ﷺ، وحقيقته الشرعية هي: استسلام الباطن والظاهر لله تعبدًا له بالشرع المنزّل على محمد ﷺ على مقام المشاهدة أو المراقبة.

والثاني: الأعمال الظاهرة، [[فإنّها تسمّى إسلامًا]]، وهذا المعنى هو المقصود إذا قرن الإسلام بالإيمان والإحسان.

والإسلام الذي بُعث به محمد ﷺ له ثلاث مراتب كما ذكر المصنف:  
فالأولى: مرتبة الأعمال الظاهرة، وتسمّى الإسلام.

والثانية: مرتبة الاعتقادات الباطنة، وتسمّى الإيمان.

والثالثة: مرتبة إتقانها، وحقيقته عبادته الله على مقام المشاهدة أو المراقبة، وتسمّى الإحسان.

والواجب من هذه المراتب يرجع إلى ثلاثة أصول، وفي طيّهن بيان القدر الواجب عليك فيها، ومن أهمّ مهمّات الديانة معرفة الواجب عليك في إيمانك وإسلامك وإحسانك. || والواجب منها يرجع إلى ثلاثة أصول||:

فالأصل الأوّل: هو الاعتقاد. والواجب فيه معرفة كونه مطابقًا للحقّ في نفسه، وجماعه أصول الإيمان الستة التي ستأتي، [[والحقّ من الاعتقاد ما جاء به الشرع، ومطابقته هي موافقته]].

و{ { الأصل } } الثاني الفعل. والواجب فيه موافقة حركات العبد الاختيارية ظاهراً وباطناً للشرع أمراً وحلاً. [[وقولنا: (الحركات الاختيارية) أي ما صدر عن إرادة وقصد من العبد ظاهراً أو باطناً، والأمر: الفرض والتفعل، والحلّ: الحلال المأذون فيه. فينبغي أن تكون أفعال العبد دائرة بين الأمر والحلال]].

وفِعْلُ العبدِ قسمان:

أحدهما: فعله مع ربِّه، وجماعه علم الشرائع اللازمة { { له } } كالطَّهارة والصَّلاة والزَّكاة والصَّيام والحجَّ وتوابعها من شروطها [وفروضها وأركانها] ومبطلاتها.

والآخر: فعله مع الخلق، وجماعه: علم أحكام المعاشرة والمعاملة مع { الخلق } كافة.

و((الأصل)) الثالث: التَّرك. والواجب فيه معرفة موافقة الكفِّ و[[الامتناع]]<sup>(١)</sup> لمرضاة الله، وجماعه: علم المحرَّمات الخمس التي اتَّفَقَ عليها دين الأنبياء وهي: الفواحش والإثم والبغي والشرك والقول على الله بلا علم، وما يرجع إليها ويتَّصل بها. ((والكفُّ هو التَّرك والاجتناب)).

وتفصيل ما يجب من هذه الأصول الثلاثة [[عليك]] اعتقاداً وفعلاً وتركاً لا يمكن ضبطه لاختلاف النَّاس في أسباب العلم الواجب، كما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «مفتاح دار السَّعادة»، لكن المتعيَّن عليك أن تعرف أن معرفتك للدين تتعلَّق بها ثلاثة أصولٍ لازمة لك هي: الاعتقاد والفعل والتَّرك، وجوامع القول فيها هي المذكورة آنفاً.

وهذه المسألة الجليلة هي من أهمِّ ما ينبغي التَّنويه به عند [[هذا الموضوع من]] شرح «ثلاثة الأصول» لتعرف الواجب عليك منها فيما ذكر، وسيأتي لها نظائر، وهي مع جلالتها لم يحققها كما ينبغي { { فيمن علمت } } إلا ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه «مفتاح دار السَّعادة» وكلامه من أحسن مآخذ العلم في فهم مدارك الشريعة المبيَّنة لما ينبغي الاعتناء به دون تطويل الكلام فيما لا يحتاج إليه العبد. [[وبُسطت في محلِّ واجب لها في التَّقريرات على «شرح ثلاثة الأصول» للعلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ وقد تقدَّم إقراؤه في إحدى سنوات برنامج اليوم الواحد]] { { المسمَّى بـ«الإملاء المأمول» } } .



(١) في شرح المسجد النبوي: السُّكون.

وَكُلُّ مَرْتَبَةٍ لَهَا أَرْكَانٌ.

فَأَرْكَانُ الإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: وَالِدَلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ؛ شَهَادَةٌ<sup>(١)</sup> أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحُجُّ<sup>(٢)</sup> الْبَيْتِ».

كُلُّ مَرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ الثَّلَاثُ لَهَا أَرْكَانٌ:

فَأَرْكَانُ الإِسْلَامِ خَمْسَةٌ هِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الْمَتَّفَقُ عَلَيْهِ الَّذِي أوردَهُ الْمُصَنِّفُ. وَأَرْكَانُ الإِيمَانِ سِتَّةٌ وَهِيَ أَنْ تَوَّعَّدَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَ((وَتَوَّعَّدَ مِنْ ب)) الْقَدْرَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَسَتَأْتِي فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ.

وَأَرْكَانُ الإِحْسَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَعْبُدَ اللهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ إِيقَاعُ تِلْكَ الْعِبَادَةِ عَلَى مَقَامِ المُشَاهَدَةِ أَوْ المُرَاقِبَةِ.



(١) يَجُوزُ فِي قَوْلِهِ: (شَهَادَةٌ) الْجُرُّ بَدَلًا، وَالرَّفْعُ خَبْرًا لِمَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، أَوْ مَبْتَدَأٌ لَخَبْرٍ مَحذُوفٍ، وَحُكْمٌ مَا بَعْدَهَا كَحُكْمِهَا؛ لَعَلَّةَ الْعَطْفِ.

(٢) بَفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ (٨٥) [آل عمران].

وَدَلِيلُ الشَّهَادَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۗ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٨) [آل عمران].  
وَمَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.  
﴿لَا إِلَهَ﴾ نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ مُثَبِّتًا الْعِبَادَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ.

وَتَفْسِيرُهَا الَّذِي يُوضِّحُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأبيه وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦١﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾  
الآية [الزخرف].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكُتُبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٦٤) [آل عمران].

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (١٢٨) [التوبة].

وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصَدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا عَنَهُ نَهَى وَزَجَرَ، وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ «التَّوْحِيدِ» قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (٥) [البينة].

وَدَلِيلُ الصِّيَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) [البقرة].

وَدَلِيلُ الْحَجِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَلِيمٌ﴾ (١٧) [آل عمران].

لَمَّا بَيَّنَّ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَقِيقَةَ دِينِ الْإِسْلَامِ وَمَرَاتِبَهُ وَأَرْكَانَهُ قَالَ: (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾) أَي الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الدِّينَ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ هُوَ الْإِسْلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ (٨٥)، ((وَالآيَةُ الْأُولَى تَتَعَلَّقُ بِالْإِسْلَامِ بِمَعْنَاهُ الْعَامِّ، وَيَسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى إِرَادَةِ الْخَاصِّ لِانْدِرَاجِهِ

(١) بِالْجَرِّ مَعْطُوفَةٌ، وَيَجُوزُ رَفْعُهَا.

فيه، فإنَّ المعنى الخاص المذكور لشيء مندرج في عامه،)) ثم سرد أركان الإسلام مقرونةً بأدلتها. والشَّهادة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام هي الشَّهادة لله بالتَّوحيد ولمحمَّدٍ ﷺ بالرسالة. والصَّلَاة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام هي صلاةُ اليوم واللَّيلة وهي الصَّلوات الخمس؛ لأنَّ النَّبي ﷺ في «الصَّحيح» [مين] من حديث طلحة بن عبيد الله]] قال: ((معينًا الصَّلوات المكتوبة)): «خمسُ صلوات في اليوم واللَّيلة» ولو قيل بوجوب صلاة سواهن ككسوف أو عيدٍ [[عند القائل به]] فلا تندرج في الصَّلَاة التي هي ركن من أركان الإسلام.

والزَّكاة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام هي الزَّكاة المفروضة المعينة في الأموال لا الأَنْفُس [[وحيثُ لا يكون سواها ولو كان واجبًا من جملة الرُّكن، وزكاة الفطر ليست من جملة الزَّكاة التي هي ركن]].

والصَّوم الذي هو ركنٌ من أركان الإسلام هو صيام رمضان [[في كل سنة]].

والحجُّ الذي هو ركنٌ من أركان الإسلام هو حجُّ الفرض [[إلى بيت الله الحرام]] في العُمْر مرَّةً واحدةً. فما زاد عن ذلك ممَّا يرجع إلى واحد من هذه الأركان الخمسة فإنَّه لا يكون داخلًا في حقيقة الرُّكن بل يكون خارجًا عنه.

فمثلا من الشَّهادات المأمور بها شرعًا الشَّهادة في أداء الحقوق كبيع ونكاح ونحوها، إلا أن هذه الشَّهادة ليست مندرجة في حقيقة الرُّكن المعدود من أركان الإسلام من الشَّهادة؛ بل الرُّكن مختصُّ بالشَّهادة لله بالتَّوحيد ولمحمَّدٍ ﷺ بالرسالة.

وكذلك الصَّلَاة، فإنَّ للصَّلَاة أفرادًا إمَّا قد قال بعض الفقهاء بوجوبها كالكسوف والعيد أو هي زائدة عليها، فلا يكون ما زاد عن الصَّلوات الخمس داخلًا في حقيقة الرُّكن المذكور في أركان الإسلام ممَّا يتعلَّق بالصَّلَاة.

((وكزكاة الفطر أو صيام النَّذر أو حج النَّذر، فإنَّ هذه الأفراد واجبة ومع ذلك فهي لا تدخل في حقيقة الرُّكن، هذه مسألة مهمة.

فزكاة الفطر مثلا غير مندرجة في الرُّكن وإن قلنا بوجوبها، وإنَّما الزَّكاة التي هي ركن هي الزَّكاة المفروضة المعينة في الأموال.

واقصر المصنِّف على بيان حقيقة الرُّكن في الأولين وهما الشَّهادتان ببيان معانها لشدة الحاجة إليهما ووقوع أكثر النَّاس فيما يخالفهما.

ومعنى (لا إله إلا الله) جامع بين النَّفي والإثبات نفي جميع ما يعبد من دون الله وإثبات العبادة لله وحده، ويبيِّن نفيها قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿١٦﴾ وَبَيْنَ إِثْبَاتِهَا قوله في الآية ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزُّخْرَف]، وهما معًا في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَّاهِلُ الْكٰفِرِيْنَ تَعٰلَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤] إلى تمام الآية)). أو كرَّر النَّفي في هذه الآية ثلاث مرَّات لأنَّ المخاطبين بها، وهم أهل الكتاب لم يكونوا ينازعون في إثبات ألوهية الله، وإنَّما كانوا

ينازعون في إخلاص العبادة له، ونفي الشرك عنه، فكرر عليهم الأمر بالنهي عن الشرك ثلاث مرّات في الآية المذكورة. ||

وقول المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في معنى شهادة أن محمّداً رسول الله: **(وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ)** الضّمير المستتر المتعلّق بالفعل (شرع) عائد إلى الاسم الأحسن (الله) لا إلى (الرسول ﷺ)، فتقدير الكلام: وأن لا يُعبد الله إلا بما شرعه الله. لا بما شرعه النبي ﷺ؛ لأنّ الرسول ﷺ ليس له حقّ الشرع، وإنّما الشرع حقّ خاصّ بالله لا للنبي ﷺ ولا لغيره، وإنّما كان النبي ﷺ مبلغاً عن شرع الله الذي شرعه، فلا يقال حينئذ: قال الشّارع، على إرادة غير الله ولو كان الرسول ﷺ، ولا يقال: المشرّع، كما لا يطلق قولهم: (المجلس التشريعي)؛ لأنّ هذا مشاحة لله ﷻ في حقّ متمحصّ له وهو حقّ الشرع. والدليل على اختصاص نسبة الشرع إلى الله ((أمران:

أحدهما: (( أن فعل الشرع لم يأت مضافاً في القرآن والسنة إلا إلى الله ﷻ، فلمّا طرد هذا في خطاب الشرع علّم أنّ الطرد لنكتة اقتضت لذلك؛ وهو تحقيق أنّ الشرع إنّما يكون وضعه لله ﷻ لا لغيره، فلا يكون لأحد سواه.

((والآخر: أنه)) لم يوجد في كلام أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا: شرع رسول الله ﷺ؛ بل قالوا: فرض رسول الله ﷺ، وقالوا: سنّ رسول الله ﷺ. [وفرق بين الأمرين، فإنّ التشريع هو وضع ما يتقرّب به إلى الله ﷻ وهذا حقّ متمحصّ لله وإنّما النبي ﷺ مبلغ فمما يبلغه من شرع الله أن الله ﷻ سنّ للخلق كذا]]، فهذان دليلان منبئان على أنّ الشرع لا يكون إلا لله.

فالضمير في قول المصنّف: **(وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ)** أي بما شرعه الله ﷻ، وقد أشرت إلى هذه المسألة بقولي:

الشَّرْعُ حَقُّ اللهِ دُونَ رَسُولِهِ	بِالنَّصِّ أُثْبِتُ لَا بِقَوْلِ فُلَانٍ
أَوْ مَا رَأَيْتَ اللهُ حِينَ أَشَادَهُ	مَا جَاءَ فِي الْآيَاتِ ذِكْرُ الثَّانِي
وَجَمِيعُ صَحْبِ مُحَمَّدٍ لَمْ يُخْبِرُوا	شَرَعَ الرَّسُولُ وَشَاهِدِ بُرْهَانَ

وقول المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: **(وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ)** استطرادٌ اهتماماً بمقام التوحيد، وإلا فإنّ الاستدلال في سياق أركان الإسلام، ولا مدخل لتفسير التوحيد ههنا.

ومعنى قوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾؛ أي: يعزّ عليه ما يشقّ عليكم، فالعنت هو المشقة، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ أي دين ((الكتب المستقيمة المنزلة على الأنبياء وذلك هو دين الإسلام)). || فمعنى (قيّم) يعني مستقيم، وما جرى على كلام الناس من قولهم: هذا كتاب قيّم، يقصدون له قيمة غلط لغوي، فإنّ معنى كلامهم في وصف كتاب: كتاب قيّم، يعني مستقيم لا أنّ له قيمة، هذا لا يُعرف في لسان العرب. ||



### المَرْئِبَةُ الثَّانِيَةُ: الإِيمَانُ

وَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ.

وَأَركَانُهُ سِتَّةٌ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ كُلُّهُ<sup>(١)</sup> مِنَ اللَّهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السِّتَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وَدَلِيلُ الْقَدَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

الإيمان في الشرع له معنيان:

أحدهما عام: وهو الدين الذي بُعث به النبي ﷺ، وحقيقته: التصديق الجازم باطنًا وظاهرًا بالله تعبدًا له بالشرع المنزل على محمد ﷺ على مقام المشاهدة أو المراقبة.

والآخر خاص: وهو الاعتقادات الباطنة، وهذا المعنى هو المقصود إذا قرن الإيمان بالإسلام والإحسان.

«وَالِإِيمَانِ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ» كما ثبت ذلك في «الصَّحِيحِينَ» عن النبي ﷺ، واختلف لفظ «الصَّحِيحِينَ» في عدد شُعبِ الإِيمَانِ، فَوَقَعَ عَدُّهَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ «بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً»، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ «بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً»، وَالْمَحْفُوظُ ((وَاللَّهُ أَعْلَمُ)) لَفْظُ الْبُخَارِيِّ «بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً». وَشُعبِ الإِيمَانِ هِيَ خِصَالُهُ وَأَجْزَاؤُهُ الْجَامِعَةُ لَهُ.

ومنها قولِي كقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَمَلِي كِإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَلْبِي كَالْحَيَاءِ.

وقد جُمعت أنواع شعب الإيمان || الثلاثة || القولية والعملية والقلبية في الحديث المذكور المشار إليه. والآيتان المذكورتان في كلام المصنّف دالتان على أركان الإيمان الستة، ولم يأت الإيمان بالقدر في القرآن قط مقرونًا بالأركان الخمسة [[الباقية]]؛ بل جاء مُفْرَدًا تَعْظِيمًا لِسَانِهِ، وَكَأَنَّ فِيهِ إِشَارَةً إِلَى فَتْنَتِهِ، فَأَوَّلُ بَلَاءٍ دَخَلَ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي أَرْكَانِ الإِيمَانِ كَانَ مِنْ جِهَةِ الْقَدَرِ، [[ففتنته]] أَوَّلُ الْفِتَنِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِحَقِيقَةِ الإِيمَانِ، وَالسِّيَاقُ الْقُرْآنِيُّ جَمْعًا وَإِفْرَادًا لَهُ حِكْمٌ شَرِيفَةٌ وَنَكْتٌ لَطِيفَةٌ، وَمِنْ جُمْلَتِهَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْمَحَلِّ مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ مِنْ إِفْرَادِ ذِكْرِ الإِيمَانِ بِالْقَدَرِ عَنْ بَقِيَةِ الْأَرْكَانِ.

ورأس ما ينبغي تعلّمه فيما يتعلّق بأركان الإيمان الستة هو معرفة القدر الواجب المجزئ من الإيمان

(١) بالرفع على الابتداء، ويجوز الجرّ توكيدًا.

بكل ركن منها، ممّا هو واجب على العبد ابتداءً فلا يسعه الجهل به. وهذه المسألة مع جلالها قلّ من ينبّه عليها ممّن يتكلّم على أصول الإيمان، فهناك قدرٌ من الإيمان بالله يجب [[عليك]] تعلّمه لتصحّ إيمانك به، وقل مثل هذا في الإيمان بالملائكة والكتب والرسول واليوم الآخر والقدر، ونحن نأتي على ذكرها بما يناسب المحل:

فالقدرُ الواجب [[المجزئ]] من الإيمان بالله هو الإيمان بوجوده ربّاً ((مستحقّاً للعبادة)) له الأسماءُ الحسنَى والصّفاتُ العُلَى متزّهًا عن العيوب والنقائص.

والقدرُ الواجبُ المجزئ من الإيمان بالملائكة هو الإيمان بأنّهم عبادٌ مُكرّمون من خلق الله، وأنّ منهم من ينزل بالوحي على الأنبياء بأمر الله.

والقدرُ الواجبُ المجزئ من [[الإيمان بـ]] الكتب هو الإيمان بأنّ الله أنزل على من شاء من الرّسل كتباً هي كلامه ﷻ ليحكموا بين النّاس فيما اختلفوا فيه، وأنّها جميعاً منسوخةٌ بالقرآن.

والقدرُ الواجبُ المجزئ من الإيمان بالرّسل وهو الإيمان بأنّ الله أرسل إلى النّاس رُسلاً منهم ليأمروهم بعبادة الله، وأنّ خاتمهم هو محمّد ﷺ.

والقدرُ الواجبُ المجزئ من الإيمان باليوم الآخر هو: الإيمان بالبعث في يوم عظيم هو يوم القيامة لمجازاة الخلق، فمن أحسن فله الحُسنى ((وهي الجنّة))، ومن أساء فله ما عمل [[وماله إلى النّار]].

والقدرُ الواجبُ المجزئ من الإيمان بالقدر هو: الإيمان بأنّ الله قدر كلّ شيءٍ من خيرٍ وشرٍّ أزلاً، ولا يكون شيءٌ إلّا بمشيئة الله وخلقته ((واختياره)).

فهذه الجُملة هي عمودُ الأقدارِ الواجبةِ المجزئةِ من الإيمان بكلِّ ركنٍ من أركان الإيمان [[ابتداءً]]، وما زاد عنها فإنّما أن يكون واجباً باعتبار بلوغ الدليل إلى العبد ووصوله إليه، أو يكون مستحبّاً غير واجب.

مثال: فلو سئل عامّي عن الملائكة فقال: ليس هناك شيءٌ اسمه الملائكة فهذا كافراً؛ لأنّه لم يأت بالقدرِ { {الواجب} } الذي يصحّح به إيمانه بالملائكة، وفيه [[يتحقّق]] الناقض العاشر من نواقض الإسلام المذكور عند أهل العلم بقولهم: (الاعتراض عن دين لا يتعلّمه ولا يعمل به)، { فإنّه فرط في أصل الدين الذي لا يصحّ دينه إلّا به }.

وإن قيل له: أتعرف الملائكة؟ قال: نعم خلق من خلق الله. ||صحّ إيمانه||، ثمّ سئل عن جبريل ﷺ فقيل له: أجبريل منهم؟ فقال: لا أدري. فإنّه لا يكون كافراً بجهله بمعرفة واحدٍ منهم هو جبريل ﷺ فإذا ذكّر له الدليل على كونه من الملائكة من سورة البقرة أو من غيرها ((صار بعد ذلك واجباً عليه)) ثمّ أبى الإيمان به فإنّه يكون كافراً ببيّانه، وهذا الثّاني علّم واجب بعد بلوغ الدليل، وليس من الواجب ابتداءً، فلا يجب على كلّ أحد من المسلمين أن يعرف أنّ من الملائكة ملكٌ اسمه جبريل؛ لكن يجب على كلّ أحد منهم أن يعرف أنّ الملائكة خلق من خلق الله وأنّ منهم من ينزل بالوحي على الأنبياء.

وإذا سُئِلَ ذلكَ العامي فقيل له: هل الملائكة يموتون أو لا يموتون ومن آخرهم موتاً؟ فقال: لا أعلم. فذلك لا يضرُّ في إيمانه، وإذا ذُكِرَ له خلاف أهل العلم وأدلتهم، فقال: هذا شيء لا أدريه. لم يكن هذا قادحاً في إيمانه || لا نقصاً ولا نقصاً || لأن هذا ليس من القدر الواجب من معرفة الملائكة لا ابتداءً ولا بعد بلوغ الدليل؛ لأنَّ الأدلة غير ظاهرة بالقطع في هذه المسألة.

وقُلْ مثل هذا في كلِّ باب من أبواب [[الإيمان]] السِّتَّة المذكورة، وهذه المسألة مسألة عظيمة ينبغي أن يحفظها طالب العلم ويتفهمها حتى إذا بيَّن للناس الإيمان بيَّن لهم القدر الذي يصحُّ إيمانهم ابتداءً [[إذا عرفوها، وبيَّن لهم أن]] ما يكون بعد ذلك معلّقاً بـ[[حسب]] الدليل [[المقتضي لإيجابه]]، وما وراء ذلك فهو مستحبٌّ في حقِّه وحقهم.

ومن النَّاس من يشتغل ببيان غير هذا ممَّا لا يحتاج إليه جمهور الخلق في الإيمان كما آل إليه كلام كثير من المتكلمين في الغرائب والعجائب ممَّا يذكر أشياء تتعلق بالإعجاز المضمَّن في الخبر عن الله أو ملائكته أو رسله أو كتبه أو قدره أو اليوم الآخر، ويغفل عن بيان هذه الأقدار التي يصحُّ بها الإيمان. [[وفي مثل هذا يقول أبو عبيد القاسم بن سلام رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: عَجِبْتُ لِمَن يشتغل بالفضول ويترك الأصول. فتجد أحدهم يشتغل بفضولٍ تتعلَّق بمسائل الإيمان فإذا باحثته في الأقدار الواجبة ابتداءً وما يزيد عنها بدليله وما وراء ذلك لم يحط بذلك علماً، والمقصود من العلم ما ينفعك ويقربك من الله ﷻ ويكمل لك دينك، فينبغي أن تستكمل علمك به. ]]

وهذا ينبئك أنَّ هذا الكتاب مع وجازة لفظه وصغر حجمه متضمَّنٌ لأصول عظيمة ينبغي أن تُعْمَلَ نفسك في تفهمها.

وحاجة النَّاس إلى فقه هذا الكتاب واستخراج الأصول اللازمة لهم في كلِّ معرفة من المعارف الثلاث أوَّلِي من إضاعة الوقت في بيان معنى كلمة منه أو تفسير آية، وأكثر المتأخِّرين في بيان المتون صاروا يشتغلون ببيان ظواهر الألفاظ لا حقائق المعاني.

واعتبر صدق ما أقول في ملاحظتك لهذا الأصل العظيم وهو معرفة الأقدار الواجبة من أركان الإيمان على كلِّ أحد إذا تطلَّبت متصفحاً للشُّروح المقيِّدة على هذا الكتاب، وهذا ينبئك أنَّ العلم في الشَّرْع إنَّما يُحمد إذا كان للنَّفع والانتفاع لا للبسط والاتِّساع، وإعمال الذَّهن حفظاً وفهماً فيما يلزمك عبادة الله ﷻ أوَّلِي من جعله في غيره.



**المرتبة الثالثة: الإحسان.**

رُكْنٌ وَاحِدٌ وَهُوَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [لقمان: ٢٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [٢١٧] الَّذِي يَرِيكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلِّبَكَ فِي السَّجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٢٢٠﴾ [الشعراء: ٢٢٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١].

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ المَرْتَبَةَ الثَّلَاثَةَ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ وَهِيَ الإِحْسَانُ.

وَالإِحْسَانُ لَهُ مَعْنَانِ فِي اللُّغَةِ ||تَتَوَقَّفُ عَلَيْهِمَا حَقِيقَتُهُ الشَّرْعِيَّةُ||:

الأوّل: إيصال النفع، ومحله المخلوق دون الخالق.

والثاني: الإتقان وإجادة الشيء، ومحله الخالق والمخلوق.

والمراد منهما هنا في كلام المصنّف هو الإحسان مع الخالق، وله إطلاقان شرعيان:

الأول: عامٌّ، وهو الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وحقيقته ||شرعاً||: إتقان الباطن والظاهر تعبدًا لله بالشَّرْعِ الْمَنْزَلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى مَقَامِ الْمَشَاهِدَةِ

أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.

والثاني: خاصٌّ، وهو إتقان الاعتقادات الباطنة والأعمال الظاهرة ||على مَقَامِ الْمَشَاهِدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ||،

وهذا المعنى هو المقصود إِذَا قُرِنَ الإِحْسَانُ بِالإِيمَانِ.

وقد عرفتَ فيما سبق أَنَّ مِنَ الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ قَدْرًا وَاجِبًا مُجْزِئًا يَتَعَيَّنُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، وَالْقَوْلُ فِي

الإِحْسَانِ كَالْقَوْلِ فِيهِمَا إِذْ هُوَ صِنُوعٌ لِهَمَا وَقَسِيمٌ تَمُّ بِهِ مَرَاتِبِ الدِّينِ الثَّلَاثَةِ. وَالْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمَجْزِئُ مِنَ

الإِحْسَانِ مَعَ الْخَالِقِ يَرْجِعُ إِلَى أَصْلَيْنِ اثْنَيْنِ:

الأوّلُ إِحْسَانٌ مَعَهُ ﷻ فِي حُكْمِهِ الْقَدْرِيُّ بِالتَّجْمُلِ بِالصَّبْرِ عَلَى الْأَقْدَارِ بِلَا جَزَعٍ وَلَا تَسْحُطٍ.

الثاني: إِحْسَانٌ مَعَهُ ﷻ فِي حُكْمِهِ الشَّرْعِيِّ ((بِامْتِثَالِ خَبْرِهِ بِالتَّصَدِيقِ إِثْبَاتًا وَنَفْيًا، وَامْتِثَالِ طَلْبِهِ)) بِفِعْلِ

الْمَأْمُورَاتِ وَتَرْكِ الْمَحْرَمَاتِ [[وَاعْتِقَادِ حُلِّ الْحَلَالِ]].

وقول المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ((الإِحْسَانُ رُكْنٌ وَاحِدٌ)) أَي شَيْءٌ وَاحِدٌ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ قَاسِمٍ الْعَاصِمِيُّ

فِي «حَاشِيَةِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ»، وَهُوَ مُتَعَيَّنٌ لِتَوْجِيهِ كَلَامِهِ، إِذْ حَقِيقَةُ الرُّكْنِ لَا تَصَدُقُ عَلَيْهِ، [[فَإِنَّ الرُّكْنَ

يَتَعَدَّدُ وَلَا يَكُونُ مَنْفَرَدًا، وَالْمَنْفَرَدُ هُوَ الشَّيْءُ نَفْسَهُ]] وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيهِمَا سَبْقَ رُكْنِي الإِحْسَانِ، فَوَجِبَ حَمْلُ

كَلَامِهِ عَلَى مَعْنَى مُنَاسِبٍ لِلصَّوَابِ بِأَنْ يُقَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ((الإِحْسَانُ رُكْنٌ وَاحِدٌ)) أَي شَيْءٌ وَاحِدٌ.

والأدلة على مرتبة الإحسان التي أوردها المصنّف ((منها ما هو)) مصرّح بمدح المتّصف به في الآيتين الأوليين في قوله: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾، ((ومنها ما هو)) مصرّح بمقام المراقبة في الآيتين الأخيرتين في قوله: ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ وقوله: ﴿إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ ومعنى ﴿تُفِيضُونَ فِيهِ﴾: شرّعتم تعملون فيه ودخلتم به.

أمّا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ فوجه الدلالة فيها على مرتبة الإحسان هو ذكر التوكّل المشتمل على تفويض الأمر إلى الله، وإنّما يفوض الأمر إلى الله من عبده مشاهدًا أو مراقبًا فإنّه إن لم يكن عابدًا لله على مقام المشاهدة أو المراقبة لم يكن مفوضًا أمره إليه ﷻ، وهذه هي حقيقة الإحسان فبان وجه دلالة الآيات على هذه المرتبة.



وَالدَّلِيلُ مِنَ الشُّنَّةِ: حَدِيثُ جَبْرَائِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الْمَشْهُورُ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ<sup>(١)</sup>، لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرَ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، فَقَالَ: صَدَقْتَ؛ فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ!

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ.

قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ.

قَالَ: «مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا<sup>(٣)</sup>.

قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ<sup>(٤)</sup> الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ».

قَالَ: فَمَضَى، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟»

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «هَذَا جِبْرِيْلُ<sup>(٦)</sup>، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ»<sup>(٧)</sup>.

هذا حديثٌ عظيمٌ مخرَجٌ في «المسند الصَّحيح» لمسلم من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذكر فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) بفتح العين المهملة وسكونها.

(٢) بكسر الخاء المعجمة وسكونها.

(٣) بفتح أولها.

(٤) بكسر الراء المهملة.

(٥) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد الباء.

(٦) فيه لغات عدَّة؛ والموافق لرسمه هنا كسر الجيم والراء المهملة فياء ساكنة والثانية كذلك إلا أن الجيم مفتوحة.

(٧) أخرجه مُسْلِمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ح ٨).

مراتب الدين: الإسلام والإيمان والإحسان، ثم سمَّاهنَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دينًا بقوله في آخره: «يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ»  
ففيه بيان مراتب الإسلام وهنَّ الثلاث المذكورات.

[[ولفظ (أمر) في الحديث ليس عند مسلم، وإنما هو عند ((النسائي وحده من السنة))]] (وختم  
المصنّف بهذا الحديث لاشتماله جميع المسائل المتقدّمة المتعلقة بمعرفة الدين)). || ولجلالته سمي  
هذا الحديث بأَمِّ السُّنَّةِ ||.

وقوله: «أَمَارَاتِهَا» بفتح أوّله جمع أماراة وهي العلامة. || والحديث يُروى بالإنفراد «أَمَارَتِهَا» وبالجمع  
«أَمَارَاتِهَا»، والذي في صحيح مسلم الإفراد، وأما الجمع فعند أبي داود النسائي. ||

وقوله: «رِعَاءٌ» بكسر أوّله جمع راعٍ [[وهو الذي يحفظ البهائم والدواب ويقوم على رعايتها]].

وقوله: «مَلِيًّا» [[بفتح الميم وكسر اللام وتشديد الياء]] أي زمنًا طويلًا وصحَّ [[عند أبي داود  
والترمذي]] { { حُدّه عند عمر نفسه } } أنَّهم لبثوا ثلاثًا || الليالِ ||.



### الأصل الثالث: معرفة نبيكم محمد ﷺ.

وهو: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم.

وهاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام.

{ {لما فرغ المصنف رحمه الله من بيان الأصل الثاني أتبعه بالأصل الثالث، {

النبي في الشرع يطلق على معنيين اثنين:

أحدهما عام، وهو: رجل حر إنسي أوحى إليه وبعث إلى قوم. فيندرج فيه الرسول على هذا المعنى.

والآخر خاص، وهو: رجل إنسي حر أوحى إليه، وبعث إلى قوم موافقين. فلا يندرج فيه الرسول على هذا المعنى [باختصاصه بالبعث إلى القوم المخالفين].

هل نحتاج إلى قيد الإنسي، ألا يكفي قولنا: رجل؟

الجواب: لأن الجن فيهم رجال، لقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ٦]، فكما يوجد في الإنس رجال ففي الجن رجال فلا بد من قيد مفرق بينهما وهو تقييده بقولنا:

(إنسي) لأم الجن لا رسول فيهم في أصح قولي أهل العلم رحمهم الله.

فقد سبق أن عرفت أن الأصل الأول وهو (معرفة الرب) منه قدر واجب يرجع إلى أربعة أصول. وأن معرفة الدين منها قدر واجب يرجع في الإسلام إلى ثلاثة أصول، ويرجع في الإيمان إلى أقدار مبيته في كل ركن منها، ويرجع في الإحسان إلى أصليين.

وكذلك معرفة النبي ﷺ منها قدر متعين على كل أحد لا يصح دينه إلا به، والواجب في معرفة الرسول ﷺ على الأعيان أربعة أمور:

الأول: معرفة اسمه { {الأول} } (محمد) دون جر بقية نسبه، فالواجب على كل أحد من المسلمين معرفة أن النبي الذي أرسل إلينا اسمه (محمد)؛ لأن جهله باسمه مؤذن بجهله { {بشخصه ووصفه و} } بحقيقة بعثته، فمن لم يعرف اسمه لم يعرف من هو، والأسماء إنما جعلت للأعلام للدلالة عليها.

ومن هنا ذكر أهل العلم أن تسمية الولد واجبة بالإجماع كما نقله ابن حزم في كتاب «مراتب الإجماع»، فلا يجوز لعبد يولد له من ذكر أو أنثى أن يسيبه طليقاً دون اسم؛ بل يجب عليه أن يسميه بإجماع أهل العلم، والإجماع المنقول في هذه المسألة معلّم بأن الأعلام الموضوعة للذوات تدل عليها وتعرف بها، ومن لم يعرف اسم الرسول ﷺ الأول لم يعرف كونه رسولا.

وأوقف الواجب من معرفة اسمه ﷺ على الأول؛ لأنه كافٍ في هذا، فلا يتوقف إيمان أحد من الخلق على معرفة بقية نسبه، فلو جهل عبد اسم أبيه أو جدّه أو القبيلة التي ينسب إليها لم يكن ذلك قادحاً في صحة إيمانه [ولهذا ذكر النبي ﷺ في القرآن بالاسم المفرد محمد، ولم يذكر بقية نسبه مع وجود غيره في العرب ممن سبقه مسمى بهذا الاسم استغناءً باقتران اسمه محمد بكونه ﷺ الرسول الذي بعثه الله ﷺ].

إلى الخلق]].

((وكان يقوم مقام اسمه في زمانه ﷺ رؤيته والإشارة إليه أنه الرسول المبعوث للناس فهو بمنزلة اسمه في حال حياته، أمّا بعد موته فاحتج إلى العلم الذي وضع دالاً على تلك الذات وهو اسم محمد)).  
وقد ذكر المصنّف هنا نسبه ﷺ مسلسلاً بالأبء إلى جدّ أبيه هاشم، ثم اقتصر على معاقده فقال: **(وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ)** ووقع له في رسالة «الأصول الثلاثة» || للمصنّف || زيادة بيان فقال: (وقريش من كنانة وكنانة من ولد إسماعيل) ورسالة «الأصول الثلاثة» ((رسالة أخرى)) غير رسالة «ثلاثة الأصول وأدلتها»، فالمشهوره التي بأيديكم هي رسالة «ثلاثة الأصول وأدلتها»، أمّا رسالة «الأصول الثلاثة» فهي رسالة مختصرة أو جز من هذه تحوي مقاصدها الكلية، طُبعت قديماً وهي موجودة في «مجموعة التوحيد»، وفيها ألفاظ يسيرة زائدة عن هذا الكتاب، والغالب عليها الاختصار وكأنّها وُضعت للعامة بخلاف كتاب «ثلاثة الأصول وأدلتها» فإنّه أنسق عبارة وأكثر أدلّة من رسالة «الأصول الثلاثة».

ففرّق يا طالب العلم بين كتابين من كتب إمام الدعوة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ هُما «ثلاثة الأصول وأدلتها» وكتاب «الأصول الثلاثة»، فإنّ هذا كتاب وذاك كتاب آخر، وإن كان بينهما اشتراك كبير في مسائلهما لكن أحدهما وهو «الأصول الثلاثة» مختصر جدّاً بخلاف رسالة «ثلاثة الأصول» فإنّها أبسط في العبارة وأكثر في الأدلّة.

**والثاني:** معرفة أنّه عبد الله ورسوله، لم يكن ملكاً من ملائكة السّماء، ولا ملكاً من ملوك الأرض؛ بل كان بشراً اختاره الله واصطفاه وفضّله بالرّسالة [[وهو خاتم الأنبياء والمرسلين]].  
**والثالث:** معرفة أنّه جاءنا بالبيّنات والهدى ودين الحقّ [[فتجب طاعته]].  
**والرابع:** معرفة أنّ الذي دلّ على صدقه وثبت به رسالته هو كتاب الله ﷻ.

فهذه الأمور الأربعة لابدّ منها في معرفة الرّسول ﷺ وجوباً على كلّ أحدٍ من المسلمين، ويعرض لك كثيراً فيما تقرأه أو تسمعه قول أهل العلم -رحمهم الله تعالى-: أصل الدّين، ومرادهم بأصل الدّين المسائل اللّازمة المتأكّدة المتعيّنة منه التي تجب على كلّ أحد ابتداءً فلا يكون مسلماً إلّا بها ومردّها إلى الأقدار المعيّنة الواجبة على كلّ أحدٍ في المعارف الثّلاث: معرفة الله، ومعرفة دين الإسلام، ومعرفة النّبّي

ﷺ



وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ<sup>(١)</sup> ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا.  
**نُبِيٌّ بِ (أَقْرَأً) وَأُرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ)، وَبَلَدَهُ مَكَّةُ.**

[[عُمُرُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ سَنَةً، قُسِمَتْ شَطْرَيْنِ: فَمِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَمِنْهَا ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا، أَوْحِيَ إِلَيْهِ وَبَعَثَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً]]، وَوَحِيَ الْبَعْثَ الَّذِي يُصْطَفِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنْهُ أَنْواعاً:

أحدهما: || وحي نبوة.

||والآخر: || وحي رسالة، [[وهي درجة أعلى من النبوة، قوله ﷺ: **(نُبِيٌّ بِ (أَقْرَأً) وَأُرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ))** أي ثبتت له النبوة بإنزال { {صدر} } سورة «العلق» عليه، وأولها قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١)﴾ لَأَنَّهُ لَمَّا ابْتَدِئَ ﷺ بِهَا كَانَ بِذَلِكَ إِذَانًا بِابْتِدَاءِ وَحْيِ الْبَعْثِ إِلَيْهِ، وَوَحْيِ الْبَعْثِ مِنْهُ وَحْيِ نُبُوَّةٍ وَمِنْهُ وَحْيِ رِسَالَةٍ، فَلَمَّا أُنزِلَتْ عَلَيْهِ { {فواتح} } سورة «العلق» ثبت له ﷺ وَحْيِ الْبَعْثِ فِي أَقْلٍ مَرَاتِبَهُ وَهُوَ النُّبُوَّةُ، ثُمَّ لَمَّا أُنزِلَتْ سُورَةُ «المدثر» صَارَتْ بَعْثُهُ ﷺ بَعْثَةَ رِسَالَةٍ، فَإِنَّهُ أُرْسِلَ فِيهَا إِلَى قَوْمٍ مُخَالَفِينَ، فَارْتَقَى ﷺ مِنْ رَتْبَةِ النُّبُوَّةِ إِلَى رَتْبَةِ الرِّسَالَةِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: **(نُبِيٌّ بِ (أَقْرَأً) وَأُرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ))** أي صار نبياً بإنزال [[فواتح]] سورة «العلق» عليه، فَإِنَّهَا لَمَّا أُنزِلَتْ عَلَيْهِ عَلِمَ أَنَّهُ ﷺ مَبْعُوثٌ مِنْ رَبِّهِ، ثُمَّ لَمَّا أُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ «المدثر» المتضمنة لأمره ﷺ بالدعوة إلى التوحيد والنهي عن الشرك عَلِمَ أَنَّهُ ﷺ صار رسولاً، فثبت له أولاً وحي النبوة، ثم ارتقى ثانياً فثبت له ﷺ وَحْيِ الرِّسَالَةِ.



(١) بضم العين وسكون الميم، وتضم في لغة ثانية، ويفتح المهملة وسكون الميم في لغة ثالثة.

بَعَثَهُ اللهُ بِالنَّذَارَةِ<sup>(١)</sup> عَنِ الشَّرْكِ ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ .

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الْمَدِينَةَ ١ قُرْ فَأَنْذِرْ ٢ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ٥ وَلَا تَمَنَّ أَنْ تَمُوتَ وَتَكُونُ مِنَ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ﴾ . [المُدَّثَرُ] .

وَمَعْنَى ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ ٢﴾: يُنذِرُ عَنِ الشَّرْكِ ، وَيَدْعُو<sup>(٣)</sup> إِلَى التَّوْحِيدِ . ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ٣﴾ أَي: عَظِّمَهُ بِالتَّوْحِيدِ .

﴿وِثْيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤﴾ أَي: طَهَّرْ أَعْمَالَكَ عَنِ الشَّرْكِ . ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ٥﴾ الرُّجْزُ: الأَصْنَامُ ، وَهَجَرُهَا: تَرَكُهَا وَأَهْلَهَا ، وَالبَّرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلُهَا ، وَعَدَاوَتُهَا وَأَهْلُهَا ، وَفِرَاقُهَا وَأَهْلُهَا .

المقصود من بعثة النبي ﷺ أمران:

الأول: النذارة عن الشرك، ولفظ (الإنذار) يشتمل على التحذير والترهيب.

والثاني: الدعوة إلى التوحيد، ولفظ (الدعوة) يشتمل على الطلب والترغيب.

والدليل قوله تعالى: ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ ٢ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ٣﴾ فقولُه: ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ ٢﴾ دالٌّ على الأول [لأنه أمرٌ بالنذارة من كل ما يحذر، وأعظم ما يحذر هو الشرك]، وقوله: ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ٣﴾ دالٌّ على الثاني [لأنه أمر بتكبير الله وتعظيمه، وأعظم ما يكبر الله به و|| يعظمه || هو التوحيد]].

والنذارة هي بالكسر كالبشارة، والعامّةُ فتحتها فيقولون: النذارة عن الشرك وهو لحنٌ، وهذا واقع في كثير من النسخ المطبوعة من هذا الكتاب إذ يجعلون عن الثون فتحة إنما هي بالكسر وتحفظ بمقابلها البشارة، فالنذارة كالبشارة وزناً وتقابلها معنىً.

وفسّر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قول الله ﷻ ﴿وِثْيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤﴾ بقوله: (أَي: طَهَّرْ أَعْمَالَكَ عَنِ الشَّرْكِ) وعلى هذا التفسير أكثر السلف كما حكاه ابن جرير الطبري في «تفسيره»، والآية تعمُّ الأعمال واللباس، فيصلح أن يكون معنى قوله تعالى: ﴿وِثْيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤﴾ أي طهر أعمالك من كل ما ينجسها، ويصح أن يكون المعنى: وطهر ثيابك التي تلبسها من كل نجاسة.

وأى القولين أولى مع الدليل؟ وأصح القولين هو أن المأمور بتطهيره هو الأعمال الملابسات لا الثياب الملبوسات بدلالة السياق فإن الله قال: ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ٥﴾ والمناسب بين الآيتين أن يكون معنى قوله ﷻ: ﴿وِثْيَابَكَ فَطَهِّرْ ٤﴾ أي طهر أعمالك من الشرك، فإنه قدّم بتعظيمه فقال: ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ٣﴾ ثم قال بعد في الآية الثالثة: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ٥﴾ أي الشرك، فدع

(١) بكسر أوله كالبشارة.

(٢) منصوبٌ بأن مضمرة جوازاً.

واحذر منه. والسِّيَاقُ يعين على بيان المُجْمَلات وتعيين المحتملات [[وحلّ المشكلات]] وتقرير الواضحات كما ذكره أبو محمد بن عبد السّلام في كتاب «الإمام»، وهو أنفع شيء من مآخذ الأدلة في تفسير كلام الله ﷻ، فإنّ رعاية سياق الآي يبيّن معانيها: إمّا باعتبار السُّورة نفسها، وإمّا باعتبار سنن الكلام في القرآن، فهذه الآية مثلاً أُطْلِع على تحقيق القول في تفسيرها بأنّ الثَّياب المأمور بتطهيرها هي الأعمال بملاحظة سياق السُّورة بتتابع آياتها، وتارة يكون المرجّح بين القولين المذكورين في تفسير آية هو ملاحظة سياق القرآن لتلك الكلمة فيه، فقول الله ﷻ مثلاً: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] اختلف أهل العلم في تعيين الفرقة النّافرة أهى الطائفة المجاهدة أم الطائفة المشتغلة بالعلم؟ وأصح القولين أن الطائفة النّافرة هي المجاهدة؛ لأنّ لفظ النّفير لم يُذكر في القرآن إلّا على إرادة الجهاد، فينبغي حمّله في هذا الموضوع المشكل الذي اختلف فيه أهل العلم بين كون هذه الآية مذكورة بما يتعلّق النّفير في العلم فتكون دليلاً على الرّحلة فيه، أو هو دليل على الطائفة المجاهدة فتكون دليلاً فيه. واختار أنّ النّافرة هي المجاهدة وأنّ القاعدة هي المبتغية للعلم أبو العباس ابن تيمية الحفيد وابن القيم في «مفتاح دار السّعادة».

والمقصود من ضرب المثال إعلامك بأنّ رعاية السِّيَاق هي من أعظم مآخذ الاستدلال في التّرجيح بين أقوال المفسّرين رحمهم الله تعالى .

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ أَصُولَ هَجْرِ الْأَصْنَامِ، وهي تعمّ ما يُتَّخَذُ مِنَ الْأَلْهَةِ دُونَ اللَّهِ، فهجر المعبودات من دون الله يقوم على أربعة أصول:

الأوّل: تركها وترك أهلها.

والثّاني: فراقها وفراق أهلها.

ما الفرق بينهما؟ في الفراق قدر زائد على التّرك؛ لأنّ المفارق مباعد، بخلاف التارك فإنّه قد يترك ولكنّه لا يفارق.

والثّالث: البراءة منها ومن أهلها.

والرّابع: عداوتها وعداوة أهلها. وفيه زيادة على سابقه بإظهار العداوة؛ لأنّ المتبرئ قد يُعادي وقد لا يعادي ففي هذا اللفظ معنّى زائدٌ ليس في سابقه.

((وهذه الأصول لا تختصّ بعبادة الأصنام؛ بل تعمّ عبادة ما يُتَّخَذُ مِنَ الْأَلْهَةِ دُونَ اللَّهِ)).



أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَبَعْدَهَا أُمِرَ بِالهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ .

[[لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ مُضِيِّ الْعَشْرِ]] (عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ) أَي صُعِدَ بِهِ وَرُفِعَ إِلَيْهَا، وَكَانَ مَعْرَاجَهُ ﷺ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ . [[ وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ) فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ، ( وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَبَعْدَهَا أُمِرَ بِالهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ) النَّبَوِيَّةِ وَكَانَتْ تُسَمَّى يَثْرِبَ . ]]



وَالهِجْرَةُ: فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُكَلِّبَةَ ظَالِمًا أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَاؤُنْهُمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا ﴿١٩﴾﴾ [النِّسَاء].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِنِّي فَاعِبُدُون﴾ [العنكبوت: ٥٦]. قَالَ الْبَغَوِيُّ<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يَهَاجِرُوا نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ) اهـ<sup>(٢)</sup>.

وَالذَّلِيلُ عَلَى الْهِجْرَةِ مِنَ السُّنَّةِ، قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٣)</sup>.

الهِجْرَةُ شَرْعًا هِيَ: تَرْكُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ إِلَى مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: أَحَدُهَا: ((هِجْرَةُ عَمَلِ الشُّوْءِ، ب)) تَرْكُ ((الْكُفْرِ وَ)) الْمَعَاصِي وَالسَّيِّئَاتِ. وَالثَّانِي: ((هِجْرَةُ بَلَدِ الشُّوْءِ، ب)) مَفَارِقَةُ الدَّارِ وَالتَّحَوُّلُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا. وَالثَّلَاثُ: ((هِجْرَةُ أَصْحَابِ الشُّوْءِ، ب)) مَجَانِبَةٌ مِنْ يُؤْمَرُ بِهِجْرَهُ مِنْ [[الْكُفْرَةِ وَ]] الْمَبْتَدَعَةِ وَالْفُسَاقِ. فَالْأَوَّلُ هِجْرَةُ عَمَلِ الشُّوْءِ، وَالثَّانِي هِجْرَةُ دَارِهِ، وَالثَّلَاثُ هِجْرَةُ أَصْحَابِهِ؛ أَي هِجْرَةُ فَاعِلِ الشُّوْءِ. وَالهِجْرَةُ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ { وَهِيَ } فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي حَقِّ مَنْ كَانَ قَادِرًا عَلَيْهَا غَيْرَ مَتَمِّكِنٍ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ، فَهِيَ عَلَيْهِ وَاجِبَةٌ إِذَا اجْتَمَعَ الشَّرْطَانُ: وَأَوَّلُهُمَا: عَدَمُ الْقُدْرَةِ عَلَى إِظْهَارِ الدِّينِ. وَالثَّانِي: الْقُدْرَةُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ بَلَدِ الْكُفْرِ، وَمَنْ لَا يَكُونُ قَادِرًا فَإِنَّهُ يَعْذِرُ لِعَجْزِهِ، وَمَنْ كَانَ مَتَمِّكِنًا مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ فِي بَلَدِ الْكُفْرِ فَالهِجْرَةُ فِي حَقِّهِ مُسْتَحَبَّةٌ.

مَا مَعْنَى إِظْهَارِ الدِّينِ؟ هُوَ إِعْلَانُ شِعَائِرِهِ وَإِبْطَالُ دِينِ الْمُشْرِكِينَ. نَصَّ عَلَى هَذَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ ((عَبْدُ اللَّطِيفِ وَ)) إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ، || وَحَمْدُ بْنُ عَتِيقٍ || وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِي رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فَالَّذِي يَسْكُتُ عَنِ دِينِ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ مُقِيمٌ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ لَا يَبِينُ بَطْلَانَهُ لَا يَكُونُ قَادِرًا عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، { وَأَشَدُّ مِنْهُ فِي سَلْبِ الْقُدْرَةِ مَنْ يَسْكُتُ عَلَى مَدْحِهِمْ

(١) بفتح الباء الموحدة.

(٢) انظر: (معالم التنزيل) للبغوي رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ٢٥١- ٢٥٢ ط: دار طيبة).

(٣) أخرجه أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ (ح ٢٤٧٩) وصححه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

دينهم ويقرهم ذلك} { فإن إظهار الدين لا ينحصر في أداء شعائره الظاهرة كالأذان والصلاة والصيام والحجاب وغيرها؛ بل لا بد أن يظهر إبطال دين المشركين فيصرح ببطان دينهم، فمن كان كذلك فإنه مظهر لدينه، وأما السآكت عن بيان بطان دينهم فضلاً عما يقبل باطلهم أو يخرج له وجهاً من وجوه التعلل والإعذار فإنه لا يكون قادراً على إظهار دينه، وحضر إظهار الدين في إقامة الشعائر وإعلانها هو تخصيص لهذا المعنى ببعض أفراده دون إقامة له جميعاً.

[وأقبح منه من يقرهم على مدح دينهم والشأن عليه، وهذا بلاء عظيم شاع في الأعصار المتأخرة وغلب على الخلق الجهل به فكُن منه على حذر واحفظ دينك.

والآيتان المذكورتان دالتان على وجوب الهجرة لقوله في الأولى: ﴿ **أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا** ﴾، مع ما فيها من الوعيد على تركها، وفي الثانية قوله: ﴿ **إِنْ أَرْضِي وَسِعَةً فَايْتِي فَأَعْبُدُونِ** ﴾ فذكر سعة الأرض و((تعقيبه ب)) الأمر بالعبادة بعدها يتضمّن الأمر بالهجرة من البلد الذي لا يقدر فيه على إقامة الدين إلى أرض الله الواسعة، فإذا تعدّرت عبادة الله في أرضٍ وجب الارتحال إلى أخرى، فأرض الله واسعة والمعبود واحد { هو الله } .

وما ذكره المصنّف عن البغوي في الآية الثانية هو معنى ما نقله في تفسيره عن جماعة لا نصّ لفظه، (فقال) هنا بمعنى (ذكر)، ولم يثبت كونه سبباً { لنزول الآية } إلا أن يكون المراد بسبب النزول ما يجري تفسيراً فيكون تقدير الكلام: وتفسير الآية يتعلّق بالمسلمين الذين بمكة لم يهاجروا ناداهم الله باسم الإيمان، وهو الظاهر، والله أعلم [ .

والحديث الذي ذكره المصنّف في الهجرة رواه أبو داود وغيره وهو حديث حسن ((من حديث معاوية رضي الله عنه))، [يتضمّن بقاء الأمر بها وأنها لم تنقطع] وفيه شاهد لقوله: **(وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ)**؛ لأنّ انقطاع الهجرة علّق بانقطاع التوبة، ولا تنقطع التوبة إلا بطلوع الشمس من مغربها إذا قامت الساعة، |فما يظنّه بعض الناس أنّ الهجرة من بلد المشركين انقطعت غلطاً؛ بل لا تزال جارية واجبة على من يسلم في بلاد الشرك ثم لا يستطيع أن يظهر دينه، وانعكست حال الناس اليوم فألقوا رحالهم بين المشركين، وهذا من الضعف في الدين والطمع في الدنيا عند عامّة أهله؛ إلا من لم يجد له مأوى في بلاد المسلمين، فهذا حال المضطرّ، أمّا الذي يقدر لأجل شهادته ومرتبته أن يجد له محلاً في بلاد المسلمين فإنه لا تجوز له الإقامة في بلاد المشركين، ولما صار العالم قرية واحدة كما يقول أهل السياسة ظنّ بعض الناس أنّ أحكام الشريعة لا تجري فيه، وهذا من الجهل بدين الله، فإنّ دين الله عز وجل باقٍ لا تُغيّره الأحوال السياسيّة ولا التقلّبات الكونيّة، فما ذكره الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله في كتابه من أحكام الهجرة باقٍ إلى قيام الساعة، وإذا أراد طالب العلم أن يعرف دين الله فإنه يقبل على كتابه وعلى كلام رسوله صلى الله عليه وآله، ولا يغترّ بما صار عليه حال الناس من التّهوين في مواصلة المشركين والنزول في بلدانهم، والإقامة بين ظهرانيهم، فإنّ الإيمان لا يكمن ولا يصحّ إلا إذا تبرأ الإنسان من المشركين، ومن نزل بين

ظَهَرَانِيَهُمْ ضَعَفَتْ بَرَاءَتَهُ مِنْهُمْ، وَرَبَّمَا انْحَلَّ عِقْدُ دِينِهِ، كَمَا صَحَّتْ بِذَلِكَ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَتَأْتِي فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»: بِأَنَّ «فِتْنَامَ مِنْ أُمَّتِي سَتَلْحَقُ بِالْمَشْرِكِينَ»؛ يَعْنِي سَتَتَحَوَّلُ إِلَى بِلَادِهِمْ فَتَكُونُ مِنْهُمْ. ||



فَلَمَّا اسْتَقَرَّ بِالْمَدِينَةِ أُمِرَ فِيهَا بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، - مِثْلُ: الزَّكَاةِ، وَ الصَّوْمِ، وَ الْحَجِّ، وَ الْأَذَانَ، وَ الْجِهَادِ، وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ- أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ وَبَعْدَهَا تُوَفِّيَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - وَدِينُهُ بَاقٍ. وَهَذَا دِينُهُ، لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا عَنْهُ. وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ. وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ: الشُّرْكُ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ.

[[استقرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَيْهَا وَأُمِرَ فِيهَا بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ مَدَّةَ بَقَائِهِ فِيهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوَفِّيَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَبَقِيَ بَعْدَهُ دِينُهُ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّسَالَةَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ لِلْأُمَّةِ ف(لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا عَنْهُ. وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ. وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ: الشُّرْكُ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ)]] وَالتَّوْحِيدُ مِنْ جَمَلَةِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ، وَالشُّرْكُ مِنْ جَمَلَةِ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ، فَإِنَّمَا خُصَّ بِالذِّكْرِ تَنْبِيْهَا إِلَى عَظَمِ شَأْنِهِمَا فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَأَعْظَمَ الْخَيْرِ تَوْحِيدَ اللَّهِ وَأَعْظَمَ الشَّرِّ الشُّرْكَ بِاللَّهِ، فَقَوْلُ الْمَصْنُفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ.) مِنْ رَدِّ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ مِنْ جَمَلَتِهِ التَّوْحِيدُ، وَقَلَّ مِثْلُ هَذَا فِيمَا بَعْدَهُ؛ لَكِنْ أُفْرِدَ ذِكْرَ التَّوْحِيدِ وَالشُّرْكَ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِمَا فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.



بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ - الْجِنِّ وَالْإِنْسِ - وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَأَكْمَلَ اللَّهُ لَهُ الدِّينَ؛ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَالِدَلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ ﷺ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصُّمُونَ ﴿٣١﴾﴾ [الزُّمَر].

وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ؛ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَفِيهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴿٥٥﴾﴾ [طه]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾﴾ [نوح].  
وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسَبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ؛ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴿٣١﴾﴾ [النَّجْم].

وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ؛ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [التَّغَابُن].

قوله: (بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً) أي من الجنِّ والإنس لأنَّ اسم (النَّاسِ) يشمل هؤلاء وهؤلاء، فهو مأخوذ من (النَّوَسِ) الذي هو الحركة والاضطراب فيكمنُّ في جملة النَّاسِ الجنِّ والإنس معًا، وقد بيَّنه المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بقوله: (وَافْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ - الْجِنِّ وَالْإِنْسِ -) فاسم النَّاسِ يشمل الإنس والجنَّ جميعًا. [[وأكمل اللهُ للنَّبِيِّ ﷺ الدِّينَ كما أخبر في قوله تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾]].

[[ولمَّا أكمل اللهُ الدِّينَ للنَّبِيِّ ﷺ مات كما سبق في خبر الله عنه ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾، (وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ)]] البعث في الشَّرْعِ هو: قيام الخلق إذا أُعيدت الأرواح إلى الأبدان بعد نفخة الصُّور الثانية.

[[ومن أدلته قوله تَعَالَى: ﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَفِيهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴿٥٥﴾﴾ [طه]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾﴾ [نوح]] لذكر الإخراج من الأرض فيهما وهو البعث كما سلف.

(وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ) [[ والحِسابُ في الشَّرْعِ هو: عدُّ أعمالِ العبدِ يومَ القيامةِ. ] [والجزاء: هو الثَّوابُ بالنَّعيمِ المقيمِ وداره الجنَّةُ، أو العذابُ الأليمُ وداره النَّارُ. والدَّلِيلُ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ (٣١) ﴿النَّجْمِ﴾، فالآيةُ تدلُّ بمنطوقها على الجزاء، وبمفهومها على الحساب لتوقُّفِ الجزاء عليه، (وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي﴾ (الآية) فإنكار البعث من دعاوى الكفَّار التي صيرتهم كفاراً، ] [(فمن انتحلها فهو كافر مثلهم)).



وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

وَأَوْلَهُمْ نُوحٌ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]؛ وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ نُوحًا أَوَّلَ الرُّسُلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

[بعد فراغ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ مِنْ بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِبِعْثَةِ رَسُولِنَا ﷺ ذَكَرَ قَاعِدَةَ كَلِيَّةٍ فِي بَعْثِ الرُّسُلِ فَقَالَ: (وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ) وَقَرَنَهَا بِدَلِيلِهَا الْمَصْرُوحِ بِهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَبَعْثُهُمْ يَتَضَمَّنُ أَمْرَيْنِ:

أحدهما: البشارة لمن أطاعهم بالفلاح في الدنيا والآخرة.  
والثاني: النذارة لمن عصاهم من الخسران في الدنيا والآخرة.

ثم ذكر المصنّف مسألتين:

الأولى: أن أول الرسل هو نوح ﷺ.

والثانية: أن آخرهم هو محمد ﷺ وهو خاتم النبيين لا نبي بعده.

ثم قدّم دليل المسألة الثانية لجلالته وهي قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾، ثم ذكر دليل المسألة الأولى وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [[ دلالة الآية المذكورة على ما ذكره المصنّف من أولية نوح بالرسالة هو أن ابتداء الإيحاء كان إلى نوح بتقديمه على غيره بالذكر ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ فقدّم نوح على غيره من النبيين لتقرير أنه مقدّم بالإيحاء إليه.

والإيحاء الذي قدّم فيه نوح ﷺ هو إيحاء الرسالة، أمّا إيحاء النبوة فقد تقدّمه فيه آدم ﷺ بلا خلاف، فيكون الدليل مطابقاً لما ذكر على الوجه الذي بيناه، وأن المقصود بالإيحاء في هذه الآية هو إيحاء الإرسال أمّا إيحاء البعث بالنبوة فقد تقدّمه فيه آدم ﷺ، فيكون الإيحاء نوعان اثنان:

أحدهما: إيحاء نبوة وأوّل الخلق حضوراً به هو آدم ﷺ.

والثاني: إيحاء الرسالة، وأوّل الخلق حضوراً به هو نوح ﷺ.

ويكون قول الله ﷻ: ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ متعلقاً بوحى الإرسال، ولا يُشكّل على ذلك ذكر النبيين لأن النبي يطلق في الشرع على معنى يشمل الرسول كما تقدّم وهو: أنه رجل إنسيّ حرّ أوحى إليه وأرسل إلى قومه، فيجتمع في هذا النبي والرسول معاً.

وأصرّح من هذه الآية دلالة على المقصود حديث أنس بن مالك الطويل في ((الصحيحين)) في قصة (( الشفاعة المتفق عليه، وفيه أن آدم ﷺ يقول - إذا جاءه الناس -: ايتوا نوحاً أوّل رسول بعثه الله إلى أهل

(١) بفتح التاء المثناة وكسرهما، وبهما قرئ في الآية المذكورة بعد.

الأرض.



وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا - مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ - يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحُدَّهُ وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ؛ وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَافْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَمَعْنَى الطَّاغُوتِ: مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حُدَّهُ، مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبُوعٍ، أَوْ مُطَاعٍ) اهـ<sup>(١)</sup>.

وَالطَّاغُوتُ كَثِيرُونَ، وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ. وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَهَذَا هُوَ مَعْنَى ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذَرْوَةٌ<sup>(٢)</sup> سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>. وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

[[كُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾]]، وَدَعْوَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ تَجْتَمِعُ فِي أَصْلَيْنِ عَظِيمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الْأَمْرُ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحُدِّهِ الْمَتَضَمِّنُ لِلنَّهْيِ عَنِ الشُّرْكِ، وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾. وَالْآخَرُ: النَّهْيُ عَنِ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ الْمَتَضَمِّنُ لِلْأَمْرِ بِالْكَفْرِ بِهِ، وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

(١) إعلام الموقَّعين (٢/ ٩٢ ط ابن الجوزي).

(٢) بكسر الذال المعجمة وضمها، وذكر بعض المتأخرين فتحها.

(٣) أخرجه الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ (ح ٢٦١٦) وصحَّحه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

[[وافترض الله على جميع العباد الكفر بالطَّاعوت والإيمان بالله كما قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۗ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ﴾، والعروة ما يُتعلَّق ويستمسك به، والوثقى مؤنث الأوثق، أي: الأقوى، ومعنى ﴿لَا انفِصَامَ لَهَا﴾ أي لا انقطاع لها]].

والطَّاعوت له معنيان:

أحدهما خاص، وهو الشيطان وهو المراد في القرآن عند الإطلاق.

والآخر عام، وهو المراد في القرآن إذا كان الفعل المذكور معه على صيغة الجمع لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وأحسن ما قيل في حده ما نقله المصنّف عن ابن القيم في «إعلام الموقعين» كما صرّح به عبد الرحمن بن حسن في «فتح المجيد» فإنه رأى أنّ هذا الحدّ المذكور في كلام ابن القيم هو أحسن ما قيل في حدّ الطاعوت أنّه: ما تجاوز العبد به حده من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاع.

[[ولذلك قال المصنّف مشيراً إلى أفراد المعنى العام: (وَالطَّوَاعِيَةُ كَثِيرُونَ، وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنْ عِبَدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ). انتهى كلامه، والرؤوس أعظمهم شراً وأشدّهم خطراً]].

وجماع أنواع الطّواغيت ثلاثة:

فأولها: طاعوت عبادة.

وثانيها: طاعوت اتّباع.

وثالثها: طاعوت طاعة.

ذكره سليمان بن سحمان {رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى} في بعض رسائله.

والغيب الذي يعدّ مدعيه طاعوتاً هو الغيب المطلق الذي لا يعلمه إلا الله، أمّا الغيب النسبي الذي يعلمه أحد من الخلق دون آخر فليس هذا مقصوداً في قول المصنّف: (وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ)؛ بل الغيب المراد هنا الغيب المطلق.

[[والكفر بالطَّاعوت والإيمان بالله هو حقيقة لا إله إلا الله المتضمّنة للنفي والإثبات كما تقدّم، فنفيها هو الكفر بالطَّاعوت وإثباتها هو الإيمان بالله، وشاهده في الحديث «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فالأمر هو الدين، والمراد بالإسلام: الإسلام بالمعنى العام المتقدّم المتضمّن للكفر بالطَّاعوت والإيمان بالله.

والحديث المذكور قطعة من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ الطويل الذي رواه الترمذي وابن ماجه بإسناد منقطع له طرق يُحسّن بها والله أعلم]]، ومعنى «وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ» أي: أعلاه وأرفعه وهي بكسر الدال وضمّها، وذكر بعض المتأخّرين أيضاً فتحها، فصارت الكلمة مثلثة يُقال فيها: ذِرْوَةٌ وَذِرْوَةٌ،

ومعناها على ما تقدّم هو أعلى الشّيء وأرفعه.

وبهذا ينتهي شرح الكتاب على نحو مختصرٍ يوقف على مقاصده الكلية ويبيّن معانيه الإجمالية.  
اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا ذُو مَهَمَّاتٍ، وَمَهَمًّا بِالْمَعْلُومَاتِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ.

